

٥١. تيسير الوصول إلى قواعد الأصول ومعاقد الفضول | الشيخ

عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم محمد عبده ورسوله. ما زلت في مباحث المفهوم. ووصلنا الكلام على دلالته مفهوم الموافقة أم قياسية؟ هذا الموضوع؟ نعم بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله قال المصنف رحمة الله قوله قال الجزلي بعض الشافعية هو قياس الدليل - 00:00:00

يعود على مفهوم الموافقة والمراد ان الاصوليين اختلفوا في دلالة النص على مفهوم الموافقة هل هي لفظية أم قياسية ونقول الاول انها غير لفظية بل هي من القيام الجلي. اي ان هذا الحكم المسكوت عنه معلوم بالقياس لا - 00:00:33

وفي آية الوالدين السابقة يقاس الضرب على تأثيف بجانب الاذى في كل فكن فكما يحرم التأثيف يحرم الدرب لأن كلًا منها اذى ويقول هذه في آية اليتامي السابقة نقوص جديد او اغرائه على اكله بجميع الدلال في كل. فكما - 00:00:53 والاكل يحلم الایه؟ احرام. لأن كلًا منها اتلاف الاول يسمى او لو هو الثاني قياس نعم لأن الاحتراق والاكل نفس المعنى. يعني الله نهى عن اكل اموال يتامى. صح؟ قال ولا تأكلوا اموال اليتامى ظلما. فهل تحتاج الى قياس - 00:01:22

الى قياس حتى نفهم ان حرقها كذلك محرم؟ كلاما اتلاف يتساويان في الاتلاف. فهذا يسمى مفهوم موافقة مساوي. مساوي. متساو. انت حضرت معنا الدرس الماضي؟ نعم. كنا نتكلم في الدرس الماضي عن مفهوم الموافقة. قلنا ما هو تعريف مفهوم الموافقة؟ هو دلالة - 00:01:42

في محل النطق. يعني عندما اقول لك مثلاً نعم اه لا تأكله او ما اليتامي ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلماً انما يأكلون في نعم اللفظ يدل على ماذا؟ في محل النطق على عدم جواز اكل - 00:02:01

اماكن اليتامى. نعم. وكذلك عدم حرقها وكذلك عدم جواز غصبها. كل هذه الصور هل يدل عليها اللفظ؟ ام تحتاج لقياس هذه المسألة التي نتكلمن عنها. واضح هذا؟ هل نقول ان هذه القياس - 00:02:16

بداية الله لتدل عليها. لا الصحيح انها دلالة لفظية. الصحيح ان دلالة مفهوم وفق دلالة ماذا؟ دلالة لفظية. يعني مثلاً عندما يقول الله تعالى وشهادوا ذوي عدل رشيد وذوي عدل منكم. يعني لابد ان تشهد شاهدين - 00:02:32

طيب هل دلالة هذا اللفظ هذه الآية على اشهاد ثلاثة شهود او اربعة شهود. دلالة قياسية أم دلالة لفظية لأنك اذا الجائزة التي تشهد اثنين من بند اولى؟ ثلاثة او اربعة. فهمت؟ فلذلك مثل ابن حازم عندما يقال له ما الدليل على تحريم ضرب الوالدين - 00:02:53

ان يستدلوا بالآية ولا تقل لهم اف. فإذا قلت له ان هذا قياس وانت لا تقول بالقياس؟ فالجواب ان هذا ليس قياس. انما هذه دلالة ماذا دلالة لفظية. هذه دلالة لفظية. نعم - 00:03:17

نسبة الاكل في اسراف مستوى في ماذا مستورد الله عز وجل عندما نهى عن اكل اموال اليتامى لم ينهى عن الاكل لعين الاكل انما عن الاكل عن الاكل لأن فيه علة ما هي العلة الاكتاف. نعم - 00:03:27

اتلف افسد. اتلف افسد. نعم قوله مقال للقاضي وبعض الشهادة بل من مفهوم اللفظ سبق الى مقارنا هذا القول الثاني وهو ان الدلالة الناس على مفهوم المواجهة دلالة لفظية لأن المسكوت عنه لأن المسكوت عنه - 00:03:53

يسبق الى الفهم مقارنا للمندوب فلا يحتاج الى بحث وتأمل. يقولون ما الدليل انها دالة لفظية نعم آآسأقرأ الكلام الاول تماما. قال الجزلي وبعض الشافعي هو قياس. الضمير يعود على مفهوم الموافقة. والمراد ان الاصولين اختلفوا في دالة النص على مفهوم الموافقة هي - 00:04:21

فالقول الاول انها لفظية. انها غير لفظية. بل هي المقياس الجلي. اي ان هذا الحكم المskوت عنه معلوم بالقياس لا بطريق النص. ففي اية الوالدين السابقة لا تقول لهم عوف يقاس الضرب على التأثير - 00:04:48

نعم بجامع الاذى. ما معنى جامع انت نائمة ما كاين ما دير ما هي معناها انت في باب القياس. العلة. الجمع في باب القياس هو العلة. بجامع الاذى بعلة الاذى في كل منها - 00:05:03

فكما يحرم التأليف يحرم الضرب لأن كلا منهما اذى. واضح هذا؟ هذا الرأي دوت. ويقال في اية اليتامي كذلك. يقاس احراق مال اليتيم على اغرائه على اكله بجامة يقاس احراق مال اليتيم او اغرقه - 00:05:14

نعم يعيش الناشئين الشحن هنا ضعيف يتاخر في شحن الوكالة اذا عندي كتاب بنى طيب آآ قال العلة طيب ونسب هذا القول الى الشافعية وبعض الحنابلة. اي قول؟ ان دالة مفهوم الموافقة دالة توثيق - 00:05:31

هذا القول الاول قياسي. وهذا قول مرجوح كما ذكرت. نعم. قال القاضي وبعض الشافعية بل هو من مفهوم اللفظ. سبق الى الفهم مقال يعني مقارنة اول ما اول ما تسمع قول قوله تعالى نعم ان الذين يأكلون اموال اليتامي ظنت انما يأكلون في بطون النار يسبق الى فهمك انك - 00:06:40

احراقها او اغرائها او غصبها كل هذا محرم. لا يحتاج الى اعمال فكر. هذا هو القول الثاني. هو لا دالة النص على مفهوم الموافقة دالة لفظية لأن المskوت عنه يسبق الى الفهم - 00:07:02

نعم مقارنا للمنطوق. المskوت عنه مثلا في مثال اموال اليتامي وماذا؟ هو الاحراق. الاغراق يسبق الى الفعل مقارنا للمنطوق لا يحتاج الى اعمال فكر للبحث عن علة هو القول او القول الاول يقول العلة هي ماذا - 00:07:16

القول الاول يقول العلة لماذا العلة فيها العلة اهي الاللاف يعني بنقيس الغصب عن الالافل في جامع اي بعلة الاللاف. هو يقول لا في القول الثاني وهو قول جمهور الاصوليين انها ان الدالة دالة لفظية. يقول هذا لا يحتاج الى تفكير والاعمال - 00:07:34

اعمل عقل نعم فان دالة النص على مفهوم ما فقد لنا اللفظية لأن المskوت عنه يسبق الى الفهم يسبق الى فهمك مقارنا للمنطوق. اول ما تسمع يأكلون اموال اليتامي يأتي الى ذهنك كذلك الاحراق والاغراق وغيرهم. فلا يحتاج الى بحث وتأمل - 00:07:51

العلة والقياس تحتاج الى بحث وتأمل لمعرفة العلة تحتاج الى مسالك معرفة العلة. نعم. طرق لمعرفة العلة بخلاف القياس فإنه يحتاج الى في ذلك يحتاج الى ذلك في تحقيق اركانه. اركان القياس ان تعرف الحكم - 00:08:14

حكم الاصل وان تعرف العلة نعم واضح هذا وان تعرف هذه العلة تحققت في الفرع ام لا؟ حتى تلحق الفرع الاصل واضح حاجة وهذا قول الجمهور. هو الراجح لقوة مأخذة. اي لقوه دليله. نعم - 00:08:31

بينه من سمع قول الله تعالى فلا تقل لهما اف فهم منه النهي عن الضرب وان لم ينظر في طرق القياس في طرق القياس. تقرأ الحاشية ان الثالث له فوائد منها تجويد النسخ بمفهوم الموافقة يقول ان دلالته لفظية - 00:08:50

ومنع جواز المسجد به عند من يقول انها قياسية. وال الصحيح ان تسميتها قياسا لا تضر. وان النسخ يجوز به ان كانت علته منصوصة. طيب يا هود يتكلم في الحشيش عن ثمرة الخلاف. ما هي ثمرة الخلاف بين الذين يقولون ان دالة مفهوم الموافقة دالة قياسية. نعم. قلنا - 00:09:16

قوه الدليل هذا وجه. انا لو قلنا انها لفظية ستكون اقوى من القياسية. وجه اخر من تجهيز الغياس؟ لأ تجويد النسخ. بس. ان النسخ لا يكون الا باللفظ. فلو قلنا ان الدالة قياسية القياس لا ينسخ. لكنه قال هو يرى انه لا بأس بتسميتها قياسا - 00:09:36

اذا كانت العلة ماذا اذا كانت عنا منصوص عليه. لكن الاصح انه لا يسمى قياسا لأن القياس قياس الاصولي لا ينسخ انما النسخ لابد ان يكون بماذا؟ بخطاب. رفع حكم الخطاب السابق بخطاب الله. خطاب يعني نص من الكتاب او السنة - 00:09:55

هل تستطيع ان تقول ان هاتين ثمرتين للخلافة ما هما الثمرتان؟ عدم النسخ به ان كانت دلته قياسية. والثمرة الثانية ان قلنا انها قياسية ستكون اضعف من اللفظية. لأن القياس اضعف من - 00:10:12

بس يعني طيب بعد ما سقت الحكم ونعرف ان ليس هناك ما يمسكه اذا تركنا كليته لا الاصل العمل بالنص ما لم يرسخ. والاصل في النص عدم النسخ. طيب قال وهو قاطع على القولين نعم - 00:10:27

طبعاً قلنا ان دلالته لفظية او قياسية فهو يفيد القتل بنفي الفرق بندب الفرق بين المskوت عنه والمندوب. كما في فرق في ماذا في اي شيء نفي فرق بين المskوت عنه والمنطوق. المskوت عنه مثلاً في ايات اليتامي هو ماذا؟ ما هو المskوت عنه في ايات اليتامي؟ الضرب. لأ اليتامي اليتامي - 00:10:45

الاحراق. نعم. الاغراق. هذا مskوت عنه. المنطوق هو. الاكل. الاكل نفي الفرق في الحكم كلاهما محرم. نفي الفرق في ماذا في الحكم؟
نقول يقطع فيه بنفي الفارق ان يقطع معنى القطع. جازب جزم. القطع - 00:11:13

عكس الظن عكس الظن. يعني يقطع فيه بنفي الفالق بين المskوت عنه والمنطوق نفي الفارق يعني لماذا؟ نفي فرق في الحكم. نجزم
بيقين ان الاغراق محرم كالاكل امتي القطع بنفي الفارق؟ نعم. وهذا في القياس الجالي كذلك. يقول تعالى في القياس الجالي هو ما
يقطع فيه بما فيه الفالق. طيب - 00:11:30

نعم يقول اه فيفيد القطع بنفي الفارق بين المskوت عنه والمندوب. كما في المثالين السابقين. مثل اليتامي ومثال ضرب الوالدين.
فالظاهر ان الخلاف راجع الى لحصول الاتفاق اي تسمية هل نسميه قياس ام نسميه دلالة لفظية لحصول الاتفاق على ان دلالة مفهوم
المواقة قد تكون قاطعة اذا - 00:11:55

كما مثلنا. يعني هو الان الشارع يرى ان الخلاف في هذه المسألة لفظي لكن الصحيح انه خلاف معنوي. لماذا معنوي كما قلت؟ لأننا ان
سميناها قياساً لا ينسق بها. وان سميئناها قياساً ستكون بلائتها اضعف من - 00:12:18

الدلالة النصية. طيب على كل حال انتهى الكلام الان من مفهوم الموافقة طيب المفهوم الموافقة الان نحن اخذنا كل هذا نتكلم في
ماذا؟ طيب وقبل يعني ما العنوان الكبير الذي تكلمنا عنه؟ اه - 00:12:37

باب المفهوم. نعم كل يوم اربعة انواع. كم نوعاً اخذنا؟ هم. ها؟ موافقة ومفهوماً اول اول شيء اخذناه ما هو؟ اول شيء اخذناه.
الاقتضاء اخذنا ذلك الاقتضاء؟ دلالة اشارة مفهوم الموافقة بقي واحد - 00:12:53

بمفهوم المخالفة. لأ الإمام هي الاشارة. اه. اه. لابد ان تحفظوا هذه المفاهيم النوع الرابع وجد لتسمية تسمية قياس او تسوية هل
يسمى قياساً يسمى؟ دال لفظياً اكمل قوله الرابع دليل الخطاب - 00:13:15

وهو مفهوم المخالفة اي الضرب الرابع من من اضرب المفهوم. اضرب. الضرب يعني النوع. والاضرب جمع. مضروب المفهوم مفهوم
والمخالفة ويسمى دليل الخطاب لأن الخطاب دال عليه خطب او مفروض الموافقة نفس المعنى. مفهوم مخالفة عفوا نفس المعنى.
لماذا سمي الخطاب؟ ان الخطاب اللفظ الخطاب هو اللفظ الذي يخاطبنا الله به. لأن - 00:13:44

الحكم هو خطاب الله المطالب بافعال المكلفين يسمى ديل الخطاب لماذا؟ لأن الخطاب يدل عليه. الخطاب يدل عليه. نعم كدلالة
تخصيص الشيء بذكر علاماته بما عداها هذا فيه اشاره الى تعريف مفهوم المخالفة وهو ان يخص المتكلم بالذكر وصفاً من اوصاف
المحكوم فيه او - 00:14:09

حالاً من احواله فيستدل به على انتفاء الحكم بما عداه. ولو قال في تعريفه هو هو ما خالف المskوت عنه المندوب في الحكم لكن
اووضح حد انت عارفه هذا تعريف مفهوم اذا قلت لك ما هو مفهوم المخالفة - 00:14:35

مم اذا تقول؟ وما خالف ما خالف المskوت عنه المنطوق في الحكم. من يمثل من كلام البشر العادي؟ من يمثل من كلامنا؟ لمفهوم
المخالفات نعم. اذا قلت لك مثل اجلس - 00:14:54

مفهوم مخالفة لا تقف اذا قلت لك ما تتأكد من مجتهد مفهوم مخالفة لا تكرم الكسان فالكسان هذا مskوت عنه نعم خالف المنطوق
الذي هو المجتهد في الحكم الذي هو الراشر. يعني اكرم هذا حكمه. اكرم المجتهد. المسؤول عنه هو الكسان - 00:15:10

نعم فيخالفه في الحكم التي لا تكرم الكسان قوله قولوا كخروج كخروج مأولفة بقوله صلى الله عليه وسلم الغنم الزكاة. هذا مثال لمفهوم المخالفة وهو قوله صلى الله عليه وسلم سائمة الغنم اذا كانت اربعين ففيها شاة - 00:15:27

ودل الحديث بمنطوقى على تعليق زكاة الغنم بوصف السائمة التي ترعى بنفسها ومفهومه انه لا زكاة وهذا مذهب الجمهور الا المالكية. انه لا زكاة في المعروف. الائمة التي تأكل كنأ مباحا. اللي انت تفهم شيئا لسلوى - 00:15:48

التي تأكل كلام مباح في زمة الغنم اذا كانت اربعين ففيها شاة. معنى ذلك انك اذا كنت تعرفها معنى تعرفها يطعها لابد ان تفهم حتى تفهم لابد ان تفهم الالفاظ حتى تفهم الكلام اذا كانت معلومة - 00:16:07

معنى ذلك ليس فيها زكاة. من اين عرفنا هذا بالضبط فهمت هذا كل جزئين يأتون بهذه المسألة ليس هناك مثال كثيرة جدا نعم عندما يقول مثلا الله يقول اه آآ النبي عليه الصلاة والسلام مثلا - 00:16:29

نعم آآ دماغنا طهورها اذا دبغ الذئب فقد طهر. اذا دبغ الايهاب فقد طهر. مثلا هذه النصوص. مفهوم مخالفة ماذا؟ اذا لم يبلغ لم يكن وسيأتي معنا بعضها. سيأتي معنا بعضها. نعم. طيب احيانا تجد ان بعض الفقهاء - 00:16:54

لا يعملون بمفهوم المخالفة في نص معين مع انهم يقولون به. يعني مثلا المالكية سنعرف بعد قليل ان الذي لا يعمل بمفهوم المخالفة هم الاحناف. والجمهور عامل بمفهوم طيب تجد في هذه المسألة بعينها مسألة - 00:17:22

في مسألة زكاة السائل ما هي عندنا الاحناف قالوا ان ان المعلومة ليس فيها زكاة. كانوا عملا بالمفهوم. والمالكية قالوا ان المعلومة نعم. ان السائمة فيها زكاة يعني القوة السائلة فيها زكاة مع ان الجمهور يقولون - 00:17:38

قالوا ان المعلومة فيها زكاة. مع ان الجمهور يقولون ان المعلومة ليس فيها زكاة. فهمت؟ لماذا؟ لادلة اخرى احيانا يترك الفقيه القاعدة الاصولية التي يقول بها لانها يعارضها ماذا؟ اصل اخر. يعني ما الذي جعل المالكية هنا لا يعملون بدالة المفهوم؟ ما هو دلالة المفهوم هنا؟ ان - 00:17:56

وجوب الزكاة في بهيمة الانعام غنما او اجلا او بقرا ان تكون سئما. انت لا تطعمها بنفسك. لو كنت تطعمها تعرفها ليس فيها زكاة. ما الذي جعل المالكية لا يعملون بالمفهومون؟ دلالة اخرى. ما هي دلالة اخرى عندهم؟ انهم رأوا ان هذا خرج مخرج الغالب. الناس لا نعرف بعد قليل - 00:18:15

من شروط العمل بمفهوم المخالفة الا يكون خرج مخرج الغالب. معنى خرج من مخرج الغالب؟ يعني المتكلم لم يقصد التقييد بهذا المفهوم لان الغالب ان الناس الغالب يعني عندما يرعنون الغنم يصومونها لا يعرفونها. لا يعرفونها. طيب واضح؟ فاحيانا يختلفون في - 00:18:33

في تحقق شروط مفهوم المخالفات تتحقق ام لا. فيتركون العمل به لانهم يرون ليس لانهم لا يرون دلالته. هم يرون دلالته. ولكن انهم يرون ان تتحقق كاملة. نعم طيب قال وحجة عند الاكثرین. نعم. وهو حجة عند الاكثرین اختلف العلماء في حجية مفهوم المخالفة - 00:18:56

ونقول الاول انه حجة وهو قول الجمهور ومنه الشافعي ومالك واحمد رحمهم الله. واستدلوا على حجته بما يلي كبار السحابة ان كبار الصحابة رضي الله عنهم وكبار التابعين وائمة اللغة رحمهم الله اخذوا بمفهوم المخالفة. فقد ورد عن - 00:19:21

قال ابن امية رضي الله عنه قال قلت لعم بن الخطاب رضي الله عنه فليس عليكم جناح ان تغصوا من الصلاة ان يفتتنكم الذين كفروا وقد امن الناس فقال عجبت مما عجبت منه مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك - 00:19:41 صدقة تصدق صدقة تصدق الله بها وعليكم فاقبلوا صدقته. موجة دلالة من هذا الحديث على العمل بمفهوم المخالفة نعم احسنت احسنت انه قال الله عز وجل يقول ماذا؟ نعم خفت ان خفت - 00:20:06

في مفهوم مفهوم المخالفة ان الامن لا يقصى. لا يقصد نعم لا جناح عليكم اذا ضلتم في الارض ان تقصرتوا من الصلاة ان خفتم. معنى ذلك ان الامن ماذا؟ لا يقصى هذا ما فهمه يعني ابن امية - 00:20:32

عمر قال سألت النبي عن ذلك. عجبت مما عجبت منه. سألت النبي عن ذلك. فعل هذا انهم يحتاجون لماذا يحتاجون بماذا؟ بمفهوم

المخالففة. نعم وهذا عمر رضي الله عنه اخذ بمفهوم المخالففة في الاية الكريمة. وعجب من بقاء الحكم عند انتفاء الشرط. واقرء النبي -

00:20:47

ما هو الشرط ان خفتوا ستعلم بعد قليل ان مفهوم المخالففة انواع منه الشرط ولو انتفى الشرط انتفى الحكم؟ نعم اخبره النبي صلى الله عليه وسلم على هذا الفهم وبين له ان بقاء الحكم صدق بقاء الحكم صدقة من الله تعالى على عباده -
00:21:08
واحتاج ابو عبيد في غريب الحديث بقوله لي الواجد يحل عرضه وعقوبته. يحل عرضه وعقوبته. ما معنى ليل واجب؟ لي الواجد اي مماطلة الغني. الواجد هو الغني واللي مصدر فعل الله ويلوي. والي هنا المقصود به ماذا؟ عدم سداد الدين. التأخر في سداد الدين -
00:21:29

ما طلع يعني ينتهي عليك دين والمدين غني ولا يريد ان يدفع نعم فهذا يحل عرضه ان تتكلم فيه امام القاضي ولا تكون هذه غيبة.
وان يعاقبه القاضي مثلا يحبسه حتى يدفع الدين -
00:21:57

ايه النزلات مفهوم المخالففة هنا يدل على ماذا؟ ان الكلمة التي تدل على الوالي ان يفهم من هذا ماذا؟ ان الفقيه ان الفقير لا يجوز ان تعاقبه لابد ان تنظره لانه معسر. نعم -
00:22:14

اللائحة المماطلة مطلة اي تأخر في سداد الحق. من اين؟ نعم؟ لا ويلوي لو ويلوي اصل الكلام لا وهكذا. لو الشيب مم. له علقه هكذا هذا لواء في الاصل لو عنق وهبة لها. لأن الواجد انت عندما تقول له اعطني المال هو يهرب يعني. نعم. فهو سمي هذا سمي المطليا لهذا المعنى -
00:22:29

يعني على ان غير الواجد لا سبيل للطالب عليه بحبس ولا غيره حتى يجد ما يقضى ان القيود الواردة في النصوص الشرعية ليست عبئا. ولابد ان تكون لفائدة. فمتى لم تظهر فائدة -
00:22:54

لابد ان تكون فائدة تخصيص الحكم بالذكر ونفيه عما عداه. ولو كان المذكور مساويا للمسكوت عنه الحكم لزم امران بطلانه الاول العدول عن الاقصر لا فائدة لا لفائدة. فان قوله في الغنم اذا كانت اربعين اخسر من قوله -
00:23:17
الغنم الثاني ان تخصيص احدهما بذكر مع استواهما في الحكم ترجيح بلا مرجح. اذ ليس ذكر سائمة باول من ذكر المعلوم معروفا. هو الان يرد على الاحناف كما سيأتي مذهبها. سيأتي مذهبهم انهم يقولون ان القيود الواردة في النصوص الشرعية هنا لا تدل على مفهوم -
00:23:42

مخالففة بل ربما ذكرت شيء اخر. فيقول القيود الواردة في النصوص الشرعية ليست عبئا ولا لماذا ذكر النبي عليه الصلاة والسلام؟ ولماذا ذكر الواجد؟ ولابد ان تكون لفائدة. والفائدة هي ماذا؟ تخصيص الحكم -
00:24:04

ان العقوبة خاصة بالواجب ان وجوب الزكاة خاص بالسائلة ونفي عما عداه ولو كان المذكور هو مثلا السائمة مساويا للمسكوت هو المعلوفة مثلا في الحكم لزم امران باطلة. ماما الاموال باطلة. ان الشارع عدل عن الكلام المختصر -
00:24:20

الكلام الطويل بدون فائدة. العدول عن الاقصر الاكثر اختصارا. لا لفائدة فان قول في الغنم اذا كانت اربعين اقسم من قوله في زحمة الغنم كلمة زائلة ما فائدتها؟ الثاني ان تخصيص احدهما بالذكر مع استواهما في الحكم ترجح بين المرجح. يعني لماذا يخصص النبي عليه الصلاة والسلام احدهم -
00:24:40

بالذكر لماذا يخصص السليمة بالذكر؟ لماذا لم يقل في الغنم اذا كانت اربعين وكانت معلومة؟ لماذا ذكر السيبة تخصيص الشارع لحاد الوصفين بالذكر نعم يقول ترجح بلا مرجح يعني لماذا لم يذكر المأثور وذكر السينة؟ اذ ليس ذكر -
00:25:00

باولي من ذكر المعروف. نعم. قال وانظر الى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم الحور ومن قتلته منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم اين؟ غير حلو. لا. اين اللفظ الذي تم في المخالففة هنا -
00:25:18

اللفظ الذي يفهم منه بمفهوم المخالففة. متعمدا. مم. متعمدا مفهوم مخالففة ما هو؟ ان من اخطأ فقتل الصيد. او نسي الا محروم. وتعود ان ان يصيد فصاد وهو محروم. ليس عليه شيء. دل بمفهومه عن نفي الجزاء عن قتل الصيد خطأ ومحروم. على -
00:25:36
من قولي اهل العلم. ولو لم تدل الاية على هذا الحكم لكان ذكر التعمد لغو ماذا قال عن الاظهر بقول اهل العلم؟ يعني كما قدمت منذ

قليل ان بعض الفقهاء قد يقولون بقاعدة اصولية - 00:25:58

ثم يتركون العمل بها في بعض الفروع الفقهية. لأن هذه القاعدة عرضها دليل اخر اقوى منها وده سبب من اسباب الخيال بين العلماء ذكره شيخ الاسلام في في رسالة رفع المعنون. من اسباب الخلاف التي ذكرها العشرة - 00:26:11

قال ترك العمل بدلالة النص لاعتقادي ان هناك معارض ماذا؟ اقوى. المعارض اقوى. يعني مثلا حنبلة لم يعملوا بهذه الايام. ماذا الحنابلة يرون ماذا؟ مفهوم مخالفه لكن قول الله لو قتل الصيد - 00:26:25

مخطئا او متعمدا يلزمها الفتية. هم. فعندما تقول له انطب متعمد هنا اليك تدل على مفهوم المخالفه؟ يقول نعم تدل لكن من شروط العمل مفهوم المخالفه الا يعارضه دليل اخر اقوى منه. والدليل الآخر الاقوى عندهم هو ماذا؟ لا الدليل الآخر الاقوى الاية تدل على ان المخطئ - 00:26:41

لا يمن الصيد. لا ليس عليه فدية. لكنهم قالوا هذه الاية عندنا حنبلة. ومن وافقه معارضة بدليل اخر اقوى والقياس. قالوا ان قتل الصيد اتلاف. قتل الصيد ماذا؟ نعم، اتلاف. والاتلاف يجب فيه ضمان قيمة المتفق - 00:27:01

عبدا كان او خطأ. لو انا اخطأأت فاتللت هاتفك سقط من يدي فانكسر. بالاجماع لابد ان اضمن هذا حتى اني اخطأأت قالوا القياس هنا قياس جلي عنده اتلاف في الصيد - 00:27:21

على اتلاف مال الادمي نعم بجماع الاتلاف فيجب الضمان فكيف يعجب عن هذا القياس؟ هذا القياس خطأ. حق الله مبني على المسامحة. لأن الصيد هذا غير مملوك. الصيد الصيد لو قتلت طائرا في السماء. هذا غير مملوك واحد - 00:27:34

الخطأ مغفور اما حق الادمي مبني على المشحن. المهم يعني ليس هذا محل بهذه المسألة لكن فقط اردت ان ابين ان بعض الفقهاء قد يتذكرون ماذا قضية رکود القاعدة الاصولية التي يقولون بها لمعارض اخر ارجح وان له امثلة كثيرة جدا جدا في كل مسائل الاصول. فقد دل بمنطق قرآننا هذا - 00:27:50

طيب الان بعد ما نتكلم عن المذهب الاول نعم قال ولم تدل الاية على هذا الحكم اي حكم لكان ذكر التعمد لغوا. اي حكم؟ اه ان ان المخطئ مفهوم مخالفه يعني. ان المخطئ لا يضمن. طيب الذي سيتكلم على من خالف في - 00:28:12

عمل بمفهوم المخالفه الاحناف وهناك عشرات من من المسائل الفقهية التي اختلف فيها مع الجمهور بسبب ماذا؟ مفهوم المخالفه. مفهوم مخالفه. فلابد ان تعرف ان الخلافة الفقيه اكثره خلاف اصولي. نعم - 00:28:30

قوله خلافا لابي حنيفة وبعد المتكلمين. هذا قول ثانى في مفهوم المخالفه وهو انه ليس بحجة ولا يجوز العمل به في نصوص الكتاب والسنة ومع المنصوص عليه يبقى مسكتا عنه - 00:28:48

يؤخذ حكمه من البراءة الاصولية لا من اللفظ. فحديث السائب يستفاد منه عندهم حكم السائب. اما المعلومة ولا يؤخذ حكمها من هذا الحديث اصلا طيب انت انا قلت منذ قليل ان المالكية - 00:29:02

خلفوا ولماذا خالفوا في هذا الحديث؟ قالوا فتوجب الزكاة في كل الحيوانات معروفة وسائلة الاحناف وافقوا الحنابلة والشافعية. وقالوا السائل فقط تهبا فيها الزكاة. لكن كيف استدلوا؟ هل استدلوا بمفهوم المخالفه - 00:29:19

بالبراءة الاصولية. اذا النتيجة واحدة الاهداف وافقوا الحنابلة والشافعية في ان المعلومة ليس فيها زكاة مفهوم مخالفه؟ بالبراءة الاصولية. ما معنى البراءة الاصولية؟ انه لا يجب عليك اصلا الزكاة في شيء - 00:29:39

ولا حاجة؟ فالنص وردة فقط في في الزهمة فتوجب الزكاة في الزامة. فهمت؟ الدليل يعني؟ واستدلوا على انكم المخالفه ليس بحجة بما يلي انه ورد في النصوص الشرعية مفاهيم مخالفه مفاهيم مخالفه. لا - 00:29:56

يمكن العمود بها كقوله تعالى ان عدة الشهور عند الله اتنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض منها اربعة ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن انفسكم وليس التخصيص بالاربعة - 00:30:13

وادي القعدة وذي الحجة والمحرم دليلا على اباحة الظلم في غيرها من الاشهر لأن الظلم حرام في جميع الاوقات. على مذهب الاحناف. من يقول؟ ان غيره اربعة اشهر يعني ايضا زلم. هم. يكون حرام - 00:30:32

نعم هم يقولون ان الظلم محرم مطلقا. في الاربعة اشهر في غير الاربعة اشهر. طب كيف نجيب عن دليلهم؟ الجواب سهل. لا. في اشد
اننا عندنا ادلة اخرى ما هو ما اشرت عملا مفهوم المخالفة - 00:30:52

ما هو شرط العمل؟ لا يخالف الناس البنات مفهوم مخالفة هي دلالة ماذا؟ او مفهوم مفهوم وايتها الاخوة دات المنطق ام دلالة
المفهوم؟ دلالة المنطق فعند التعرض المنطق مع المفهوم نقدم المنطق. عندها منطوقات اخرى. كثيرة جدا تحرم الظلم -
00:31:10

يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي فلا تظله صحيح. لماذا؟ لأن عندنا ادلة اخرى منطقية تدل على تحريم الظلم واضح هذا؟ نعم.
يعني اعطيك مثال حتى في كلامي في اللغة في دلالة اللغة. لو ان السيد قال لعبدة - 00:31:29

نعم اكرم اكرم المصريين ومرة اخرى قال اكرم زيدا وزيدا هذا كان غير مصري كان غير مصرى. قول اكرم المصريين مفهوم المخالفة
انه ماذا؟ ليكرم غير المصريين. هذا مفهوم. لكن عنده لو جاءه زيد يكرمه ولا يكرمه؟ يكرمه - 00:31:48

آخر منطوق اكرم زيد التي هي منطق على ما فهمه من اكرم المصريين. هذا معروف في اللغة ان المنطق يقدم
على المفهوم. فساد الاحناف بهذه العجيبة يعني لماذا - 00:32:11

هم يقولون الله ذكر الظلم لو قلتم ان مفهوم المخالفة حجة معنى ذلك انه يجوز الظلم في غير الاشهر الحرم. لا قائل بهذا لأن الظلم
ثبت تحريميه بادلة القطعية منطقية - 00:32:24

مطرح الكلام؟ طيب الدليل الآخر ان احنا فوائد القيود التي يقييد بها اللفظ كثيرا ولا نستطيع الجزم بانها باهذا هذا القيد لتخصيص الام
بالمنطق ونفيه عن ما عداه طيب ما معنى هذا الدليل - 00:32:35

هذا الدليل ما معناه من الناحية اللغوية هذا دليل لغوي يعني ما معناه يوجد كسير من اللوازם للغز؟ نعم يعني تقيد اللفظ بقيت
لو اغراض كثيرة. منها فقط نفي الحكم عن المسكون عنه. التي هو مفهوم مخالفة. قد يكون لك ذكر الالاهية. ها - 00:32:56

يعني مثلا تقول مثلا اكرم نعم طلاب العلم وانا قصدي ليس الا تكرم غيرهم انما ذكرتم من الالاهية فاهم؟ قد يكون خرج مخرج
الغالب. نقول نعم قد يكون له اغراض اخرى. واضح - 00:33:20

ولكن الاصل ان له دلالة ان المتكلم لا يذكره الا دلالة. لو ظهر لنا اغراض اخرى لانها من شروط العمل مفهوم مخالفة. مثلا الا يكون
خرج مخرج الغالب الا يكون ماذا؟ خرج مخرج الغالب. يعني مثلا في قوله تعالى يمثلون بهذا ها؟ خرج مخرج الغالب - 00:33:34

ولا تكرموا فتياتكم على البغاء اي على الزنا. ان اردن تحصنا اي عفافا مفهوم المخالفة انها اذا لم ترد عفافا وارادت الزنا يجوز ان
تكرهها. لكن هذا مفهوم علم بطليانه بالاجماع ان الزنا محرم. للعافية - 00:33:54

وغير العفيفه. فمن سورة عن مفهوم المخالفة من شروط العمل بمفهوم المخالفة الا يكون خرج مخرج الغالب. وكيف لا يفعل انه خرج
خرج الغالب؟ نعم. اما التفصيل عند اهل العلم. كيف نعرف ان هذا القيد خرج مخرج الغالب؟ من هذه السور - 00:34:13

خرج مخرج الغالب. الدلالة الشرعية ان الاعداد ادلة في الشريعة يبين ان هذا القيد غير معتبر. كان هذا المثال لا تكرهوا فتياتكم على
البغاء. عندنا ادلة في الشريعة تبين ان الزنا محرم مطلقا - 00:34:30

الحالة التي تزيد الزنا والتي لا تزيد الزنا. فكيف عرفنا انه خرج من مخرج الغالب؟ بنصوصه. بنصوص اخرى. وقد يعرف انه خرج
خرج الغالب من العادة. اذا كون القيد خرج المخرج الغالي. اما ان يعرف من الشرع بنصوص اخرى. واما ان يعرف من العادة. وهذا
قد يقع فيه الخلاف. الذي يعرف من الشرع لا يقع - 00:34:43

اذا لم يأتي احد من اهل العلم من الذين يقولون بحجية مفهوم المخالفة فقالوا انه يجوز اكراه الامة على الزنا اذا كانت تزيد الزنا. لأن
عندنا دلالة شرعية قطعية على تحريم الزنا مطلقا - 00:35:03

لكن اذا كانت العادة هي التي تدل على ان هذا المفهوم مفهوم مفهوم خرج مخرج الغالب الاعلام القيد. خرج مخرج الغالب قد يقع
الخلاف. مثال في القرآن سؤال وربائكم اللاتي في حضوركم - 00:35:15

من نسائكم اللاتي دخلتم بهن. نعم عندنا الان ماذا من باب المناسبة استدل بها الاحناف على عدم حجية مفهوم المخالفة ماذا

تقول ايه وانت تقول لي كيف ما دليل احنا فيها؟ قال تعالى وربايعكم التي في حضوركم من نسائكم ربيبة يعني بنت الزوجة. اللي هي الربيبة بنته - 00:35:32

الزوجة انت متزوج امرأة وعندها بنت تحرم عليك. والالية ذكرت قيدين. التي في حجوركم يعني في تربيتك انت الذي تربىها. من نسائكم التي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم - 00:35:57

كيف يمكن ان يستدل ان احنا بهذه الدائرة على عدم حرية مفهوم المخالفة لا تقول الاية مرة اخرى ونبائكم التي في حضوركم من نسائكم؟ التي التي دخلت التي مني زبكم التي وربائكم التي في حضوركم من - 00:36:11

من ازواجكم اللاتي دخلتم بهن. فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليهم. الجزء الثاني ما ايه؟ ثلاثة الا منهم. احسنت. لماذا الجو صحيح ولكن لماذا لان الله قال ماذا؟ وربابيكم التي في حضوركم من نسائكم التي دخلتم بهن. اين مفهوم المخالفة هنا؟ الاضاءة - 00:36:29

ان لم تدخلوا بها مفهوم. طب لماذا نص عليه بعد ذلك لو كان يبقى فيه مخالفة حجة ما احتاج ان ينص عليه بعد ذلك لو قال فان لم تكونوا دخلتم بهن - 00:36:54

فهمت؟ انت يا دليل اهو. اه. يقولون لو كان مفهوم مخالفة حجة. لماذا احتاج ان ينطق به بعد ذلك؟ هذا دليله. كيف تجد كيف تجيب على هذا الدليل لان قولنا - 00:37:04

ان مفهوم المخالفة حجة لا يعني ذلك عدم جواز ذكر المनطوق بل قد تذكر المनطوق للتأكيد الكلام فهمت؟ يعني عندما يقول لك السيد يقول لبعدي اكرم الصالحين خلص مفهوم المخالفات تكرم الفاسقين. ثم قال ولا تكرم الفاسقين - 00:37:20 لتأكيد الكلام لاهمية حتى يزيل لاننا عندما نقول مفهوم المخالفة هو دلالته حجة ولكنه اقل من دلالة المनطوق. فلا بأس لتأكيد الكلام لا بأس بتأكيد الكلام بالمنطوق. خاصة في مسائل - 00:37:41

المحررات من النساء لانها امر عظيم. حتى لا يظن الانسان ان هذا ليس قيدا مثلا. فيأتي التأكيد لا فان لم تكونوا دخلتم منا فلا جناح عليكم. طيب ما هو القيد الذي اختلف فيه في هذه الاية - 00:37:56

وانا باينكم التي في حضوركم من نسائكم التي دخلتم بين ماء القيد الذي اختلف فيه. اختلف هل يعمل به ام لا ها في حضوركم في حضوركم. مفهوم المخالفة؟ انها اذا لم تكن في حجرك قلنا حجرك في تربيتك لا تكون حراما عليك - 00:38:09 هذا المفهوم لم يعمل به الائمة الاربعة لم بعض تركوه. وقالوا ان المفهوم خرج الغالب. مخرج الغالب طيب خرج مخرج الغالب هذا الذي اريد ان اصل اليه. بداية الشرع ام بدايات العادة؟ عادة. بداية العادة. يقول العادة ان الانسان عندما يتزوج امرأة ويكون عندها بنت - 00:38:27

العادة ان تكون في بيته لكن قال سفيان بن حزم ومن الصحابة عمر وعلي نقل هذا ابن حزم عن الامة في المحل فكانا يربيان ان هذا القيد يعتبر هناك اثرا عليه انه قال لرجل وجده حزينا وقد ماتت زوجته وكان يعرف ان ابنته. فقال آما متى الزوجة؟ قال علي الله ابنك؟ قال اين هي؟ قال هي بالشام - 00:38:46

قال انا فتزوجها ولا شک ان الاحوط احوط في هذه المسألة عدم الزواج هذا مذهب الجمهور لكن قول ابن حازم له وجه وله سلف لانهم قالوا قيد العادة العادة ولا ليس مضطرودا قد تكون المرأة في بيته هو الاصل ان انا لا الاصل ان القيد في القرآن - 00:39:08 يعمل بها الا اذا دل الدليل الشرعي على عدم اعتبارها. فالذين لم يعملوا بقيد العادة قالوا لا نعمل به ولا نعمل فقط بقيد الشرع. فهمت؟ فهمت؟ فيرون ان على كل حال - 00:39:28

فاما هنا يقولون الذي جردنا للكلام عن المسألة خرج الغريب وسيلة الكلام عليها مرة اخرى. ان الاحناف يقولون فوائد القيد التي يقيد بها اللفظ كثيرا قد يكون من من فوائد القيد ماذا؟ التأكيد تأكيد الكلام. قد يكون من فوائد القيد ماذا؟ آآ خرج مخرج العالم. ولا نستطيع الجزم ان هذا القيد لتخصيص الحكم بالمنطق - 00:39:41

ونفي عن بعده. طيب قال وقول الجمهور ارجح وقول الجمهور ارجح لقوة ذلته من اللغة والشرف. ولأن مقاصد الشريعة وان لم يمكن

الاحاطة بها الا ان المجتهد اذا غالب على ظنه ان هذا القول ليس له فائدة الا تخصيص الحكم بما وجد في بما وجد فيه لقيده ونفعه
عما عداه. كفى - 00:40:06

هذا الظن الغالب في العمل بدلالة المفهوم المخالفة ان الجمهور شردوا للعمل بمفهوم المخالفة شروطاً تضعف احتمالات التشكيك على
الاحناف. نقول لهم ده محتاجنا بمفهوم مخالفة لم نحتاج به بدون قيود، بل اشتربنا شروطاً - 00:40:32

تضعف ماذا؟ تضعف كلامكم فيه آآ التشكيك في العمل بمفهوم المخالفة وارادوا بها الزام الجمهوري بتعميم العمل بمفهوم المخالفة اذا
كان حجة وساذكر هذه الشروط ان شاء الله بعد نهاية الكلام على درجات مفهوم المخالفة - 00:40:53

ساذكرها لأنها ليست في المد ينتهي اولاً من من كلامي على الدرجات او انواع مفهوم مخالفة مفهوم الشرط والصفة والغاية الى اخره.
ثم يتكلم بعد ذلك عن الشروط. والشروط هذه مهمة سيتضح بها الامر - 00:41:16

قوله ودرجاته ستة اي ان درجات مفهوم المخالفة مرتبة في القوة والضعف ستة. ست قوله احدها مفهوم موية ولم يقل انواعه ستة
بعض الاصوليين يقول انواعه ستة. لو قسمها الى ماذا - 00:41:29

هذى الانواع قسمها الى درجات من الاعلى الى ادنى. الادنى في القوة. نعم نعم. الاقوى نعم ده مفهوم الغاية. نعم باید بیلا او حتى
مثل اتموا الصيام الى الليل. این مفهوم المخالفة؟ ها؟ ثم يأتيهم الصيام الى الليل - 00:41:47

معنى ذلك انه بعد الليل والليل يدخل بغروب الشمس. انتهى صومك. طيب يأخذ جزء من الليل يعني اول تطيب. لكي يمسك الانسان
لكي يمسك يمسك لا بد ان يمسك يقولون ان يمسك جزءاً من النهار لكي - 00:42:12

يعني آآ يتم الصيام الى الليل. واضح؟ اول الليل اول ما تغرب الشمس اول ما تسقط الشمس خلاص حال له الفطر نعم تقوم الغاية هو
دلالة اللغز الذي قيد به. اصلاً هناك خلاف بين اهل العلم - 00:42:36

في دخول ما بعد الى فيما قبلها. يعني في دخول المغيب في الغاية يعني مثلاً قوله تعالى نعم وايديكم الى المرافق. ايديكم الى
المرافق. المرافق. هل المرفق يدخل في الغسل ام لا في اللغة؟ قد يدخل - 00:42:50

قد لا يدخل دخول ما بعد الى فيما قبلها في اللغة يمكن عدم دخوله. تستطيع ان تقول مثلاً ذهبت الى البيت ويكون
المعنى انك دخلته اذا ما بعد الا دخل - 00:43:08

بحكم الدخول. ويحتمل انك ذهبت الى البيت ووقفت على بابه. واضح؟ فاذا ما بعدها الا لم يدخل ولذلك اللي يقولون ما بعد الى
دخوله فيما قبلها مظلول ليه ولد الا بدليل اخر - 00:43:21

مثلاً المرافق ربما تدخل في الغزو وربما لا تدخل ولكننا وجدنا من السنة في حديث ابي هريرة عند مسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام
عندما توضاً غسل يديه حتى شرع في العضد شرعاً في - 00:43:36

المرفقين. طيب. فنقول ان ما بعد این يدخل لا يدخل فيما قبله الا بدليل. طيب مفهوم الغاية هو دلالة اللفظ الذي قيد فيه الحكم بغایة
على ثبوت نقیضه. دلالته على ثبوت نقیض ذلك الحكم بعد الغاية. الحكم هنا وماذا؟ اتمام الصيام - 00:43:46

الحكم في الاية هو اتمام الصيام. لقيده بعد الغاية. الغاية هي الليل بعد الغاية يثبت اللقييد وماذا؟ قطع الصيام واضح هذا؟ ان الليل
ليس محل للصيام. طيب قال وللغاية لفظان - 00:44:05

رواية الاوطان الى وحتى في قوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. ثم اتموا قيام
الى الليل فانه يدل بمفهومه المخالف الى تحريم الأكل والشرب بعد الغاية. وهي طلوع الفجر - 00:44:20

وعلى جواز تناول المخدرات بدخول الليل بعد الامساك عنها طوال النهار. مفهوم ومثل ايضاً قوله تعالى فقاتلوا التي تبغي حتى تفي
الى امر الله مفهومه ترك قتال الفئة الباغية بعد ان تفيء الى الحق - 00:44:40

وقوله بمفهوم الغاية هو مذهب الجمهور. بل قال به معظم النفاة المفهومة. يعني معظم الاحناف الذين ينفون حجية مفهوم المخالفة
طالب من مفهوم الغاية لانهم اقوى انواع المفهوم كأنهم جعلوه منزلة المنطق يعني كأنهم جعلوه هكذا. نعم - 00:45:03

انكره بعد منكر المفهوم. هذا قوله الثاني في مفهوم الغاية وهو منعه وبه قال بعض الحنفية والامرين. ويقول بحجية مفهوم المخالفة

لكنه قال بمفهوم الغاية. وجماعة من الفقهاء والمتكلمين ممن ينكرون المفهوم. قالوا لأن هذا نطق بما قبل الغاية. وسكت عندها.

فيبقى فبقي ما بعد الغاية - 00:45:22

على ما كان قبل النور غير متعرض له ببني ولا بنفي ولا اثبات. ماذا قالوا الذين انكروا مفهوم الغاية؟ قالوا الحكم الى الغاية. ما بعد الغاية مسكون عنه. ولا يتعرض له ببني ولا اثبات. ولكن نقول ما فائدة تقييد الحكم بالغاية؟ لو لم يكن انك - 00:45:52

فإذا تقييد الحكم بالغاية ما قيده للغاية قال ثم اتموا الصيام وسكت. لم يقل الى الليل كونه قيده بغير معنى ذلك كما قلنا ان هناك غرض من هذا عدم ذكري الغاية اخسر كما قلنا. اخسر اكثر اختصارا. نعم. والقول بأنه اختيار الغاية - 00:46:11

وترك ما عداها هذا التحكم وترجحه بلا مرجح كما ذكرنا قبل ذلك يعني مهما ما بعد الغاية مسكون عنه. ما معنى الغاية النبي هو غروب الشمس. ثم يتم الصيام الى الليل. مسكون عنه الحكم مسكون عنه - 00:46:29

ليس متعرض له باثبات الصيام او بنفي الصيام. نعم والثواب اعتباره لأن تقييد الخطاب بحلف الغاية يدل على انتفاء الحكم عما وراء الغاية. وما تمسك به فلا يصح التمسك به فإن تسميته غاية غاية دليل على ان الحكم ينتهي عنده. انتم دستور تتفقون مع - 00:46:49

تسميتي اللغوية ان هذا مفهوم غاية. كلمة غاية للنهاية معنى ذلك ان الحكم ينتهي عندكم. فكيف تقولون انه ليس حجة والانتهاء معناه عدم تجاوز ما قبله لما بعده. وهذا هو جوهر مفهوم المخالففة - 00:47:15

مفهوم الكلام وقوله بعد ممكناً المفهوم يشعر بان بعد من انكر القول بمفهوم المخالففة قد قال بمفهوم الغاية. اعتباراً له من قبل من لأن دلالته لأن دلالة ادوات الغاية على انتهاء الحكم بانتهاها مأخوذ من اللغة. والله اعلم. فهمت يا - 00:47:34

يعني الذين انكروا مفهوم مخالففة لماذا اعتبروا مفهوم الغاية لأنهم اعتبروه من دلالة المنطوق اللغوية من دلالة المنطوق. نعم القول والثانية مفهوم الشرط والدرجة الثانية مفهوم شرط وهو دلالة اللفظ المقيد بشرط على ثبوت نقىض الحكم في المقيد. عند انتفاء الشرط والمراد والشرط اللغوي - 00:48:01

ولماذا قال الشرط اللغوي لأن هناك شرط لغوي وهو لابد ان يكون باداة من ادوات الشرط. الشرط اللغوي نعم مثلاً يقول لرجل للمرأة ان خرجت فانت طالق. ما مفهوم مخالففة؟ ان لم تخرجي فانت لست طالقة. هذا شرط لغوي. بخلاف الشرط - 00:48:27

شرعي شرط الشرعي مثلاً كالحلف يقول مثلاً على الطلاق ان خرجت. او على الطلاق لافعلن كذا. على الطلاق ساسافرن على الطلاق لو سافرنا يسمونا شرط شرعي لانه كان له الزم نفسه - 00:48:47

الطلاق ان لم يسافر فهمت الشرط اللغوي يعني شرط لغوي معروف في اللغة. طيب قوله قوله مسكون وكذلك الشرط الشرعي مثل انا نقول مثلاً الصلاة من شروطها الوضوء مثلاً صلاة الوضوء مثلاً. هذا شرط شرعي - 00:49:05

وان كنا ولاد الحبل فينفقوا عليهم فان منطوق الاية وجوب الانفاق على المرأة المطلقة الحامل. ومفهومها ان النفقة لا تجب ليه المدة للمعتدل؟ للمعتدل غير الحامل. بتتكلم عن اي مطلقة هنا - 00:49:27

المتلقب ببنينا كوبرا. انطلاق ثلاثة فهمت؟ المطلقة ثلاثة نعم لأن مطلق الرجعية يجب الانفاق عليها حاملاً كانت او غير حامل. واضح حاجة اما المطلقة لا ينفق عليها. لكن اذا كانت حامل ينفق عليها لاجل ماذا؟ لاجل ولده. ونفقة الام تابعة لولده؟ نعم - 00:49:52

ومثله ايضاً قوله تعالى فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم. موجة دلالة من الاية انه علق تقنية السبيل على ثلاثة شروط. والتوبة ثلاثة شروط اذا لم يأتي بواحد منها ليخلو سبيله - 00:50:17

كفر تارك الصلاة واقامة الصلاة وزكاة نعم فان الله تعالى شرد في تخليه سبيلهم اقامتهم اقامتهم الصلاة والتوبة كذلك والزكاة المفهوم الشرطي انهم ان لم يقدموها لم يخلو سبيلهم - 00:50:39

هم انتوا لأننا نقول شرط لغوي ضد الشرع اداة من ادوات الشرط هذا شرط لغوي الشرط الشرعي يعني ليس فيه ادوية من الادوات الشرطية هذا هو الضابط. نقول مثلاً الصلاة من شروطها الوضوء. نعم. اه فهمت؟ يبقى قوله تعالى اذا قمت من الصلاة - 00:51:06 فاغسلوا وجوهكم. هذه الاية شرط لغوي. معناها فيها ذكر الوضوء. لأن فيها اذا. لكن لو قلت في الكلام العادي من شروط صحة الصلاة

الوضوء او شرط غيره او غيره قوله انكره قوم اين بعد الاصوليين ومنهم يحققوا الحنفية واكثر المعتزلة والغزالى والاملى انكروا

مفهوم الشرط - 00:51:38

وقالوا ان تقييد بالشرط لا يدل على انتفاء الحكم عند انتفاء الشرط. بل هو باق على ما كان عليه قبل التعليق. لأن تعليق الحكم بشرط
لا لا يمنع تعليقه لا يمنع تعليقه بشرطين فاكثر - 00:52:06

ومن ثم من ثم ولذلك يعني من ثم يعني بذلك. ومن ثم فلا يلزم من انتفاء احدهما انتفاء الحكم لوجود طيب ماذا يقول هؤلاء الاحناف
والغزالى والمعتزلة والامرین قالوا التقييم بالشرط لا يدل على انتفاء الشرط بل هو باقل على ما كان عليه قبل التعليق. هذه العبارة
باق على ما كان عليه قبل التعليق. يعني قال تعالى فان تابوا - 00:52:21

واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم. قبل التعليق ننظر ما حكم المشركين؟ وجوب القتال وعدم تخلية السبيل. فخلاصاً يوافقون
الجمهور في هذا. يقولون لا نتركه الا اذا تابوا واقاموا الصلوات والزكاة. لكن دليлем ليس العمل بمفهوم المخالفة. دليل ماذا ان الاصل؟
قبل قبل التعليق. قبل التعليق على مداخلة سبيله. فهمت؟ فينظرون الى الاصدقاء - 00:52:49

لو كان الاصل قبل التعليق الاباحية يقولون هو اباحي. لو كان منع يقول ان هو منع. فهمت والصواب الاول مذهب جمهور الاصوليين ما
هو ان مفهوم الشرط حجة؟ قال والثواب الاول لان طب ما الدليل اولا وما دليل الذين قالوا ان مفهوم الشرط ليس حجة - 00:53:09
مدى نور في الكلام بالضبط ما دليله في الكلام الذي ذكره تعليق بالضبط قال لتعليق تعليق الحكم بشرط لان التعليق بشرطين فاكثر.
اه. كيف تجيب عن هذا الدليل يعني يقول الشارع علق الحكم بشرط لغوي. وربما هناك شروط اخرى - 00:53:30

كونه ذكر هذا الشرط فقط معنى ذلك انه لم يقصد التعليق بغيره. فهمت طيب الصواب الاول لان الحياة تنصل على ندوات الشرط
للشرط ويلزم انتفاء الشرط انتفاء مشروط انتبهوا واقاموا الصلاة فخدوا سبيله - 00:53:50

من طفى الشاطئ والتوبة واقامة الصلاة وایتاء الزكاة انتفى المشروط هو تخلية السبيل الاخذ بالشرط معلومة باللغة العربي والشرع.
فان قالت فان من قال لغيره ان زرتني اكرمتك فهم منه - 00:54:09

انه لا يستحق الاعمال بالزيارة. وهذا مما لا ينبغي ان يقع فيه خلاف اما قولهم الان يردو على دليهم. يردو على دليهم. دليهم ان
الحكم قد يتعلق او قد يعلق بشرطين. فلا يلزم من انتفاء احدهما انتفاء الآخر فهو - 00:54:26

مردود لان الاصل الاتفاق بشرط واحد والاصل عدم الشروط الاخرى لاستقلاله بالتأخير فان جاء شرط ثان فهذا دليل على اعتباره
ايضا. فلا نحكم بانتفاء الحكم الا بانتفاء جميع شروطه. ما معنى هذا الكلام؟ كيف ردنا - 00:54:42
كل الاصل الاكتفاء بشرط الواحد الاكتفائى بالتأثير. يعني شرط واحد يكفي ان يؤثر في الحكم. وجودا وعدما. شرط واحد نعم ان ان
جاء شرط اخر في دليل اخر نقول في هذا ماذا؟ هذا الشرط ها - 00:54:57

ان جاء شرط ثان فهذا دليل على اعتباره ايضا. نعم. فانا اللي احكم بانتفاء الحكم الا بانتفاء جميع شروطه يعني مثلاً نعم لو جاء في
في القرآن شرط ليقاولوا حكمه - 00:55:12

ثم جاءت شروط اخرى في السنة نعم لا ننفي الحكمة اذا انتهى الشرط الا بالتأكد من انتفاء الشروط الاخرى التي جاءت في السنة
نعم. فاذا يعني مثلاً نقول قوله تعالى مثلاً يا ايها الذين امنوا اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم - 00:55:36

وجوهكم. مفهوم مخالفة انه لا يجب عليك غسل الوجه الا اذا احدث اذا احدث اذا قمت الى الصلاة. اذا صلیتم اذا اردتم القيام للصلاه هل معنى
هذا انك لو كنت غير محدث؟ لو كنت غير محدث كلما قلت ان الصلاة لابد ان تتوضأ هذا ظاهر الآية - 00:55:57

والله الآية انك كلما قمت الى الصلاة يجب عليك ان تتوضأ. حتى اذا كنت غير محدث. صح؟ نعم. والله هذا؟ فنقول لا عندنا شروط
اخري في الشرع النبي عليه الصلاة والسلام قال لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث اذا احدث حتى يتوضأ. هذا شرط اخر فيعمل به
00:56:17

ونقول مجرد القيام الى الصلاة ليوجب الوضوء بل حدث هو الذي يوجب الوضوء. فهمت؟ وكان هذا في اول الاسلام ثم نسخ. في اول
الاسلام كان يجب عليك ان تتوضأ لكل صلاة حتى اذا لم - 00:56:35

نم الوصف هذا نعم. طيب اذا هذا معنى قوله فهو مردود قوله هذا مردود لأن الاصل الاكتفاء بشرط واحد استقاله بالتأثير جاء شرط ثانى كما جاء في السنة حتى يتوضأ اعتبرناه. طيب - 00:56:45

باتفاق الحكم الا بانتفاء جميع شروطه. طيب اخذنا الان مفهوم ماذا؟ مفهوم الغاية ومفهوم الشرط. المفهوم الثالث قوله الثالث مفهوم الصفة وهو ان تذكر الصفة عقب الاسم العام في معرض الاسباب والبيان. هيئة ثلاثة - 00:57:05

اي الثالثة من درجات مفهوم المخالفة مفهوم الصفة وهو ان تذكر صفة الخاصة عقب الاسم العام. لغرض الاسباب والبيان والمراد بالوصف هنا تقييد لفظ مشترك المعنى بلغز اخر ليس شرطا ولا غاية ولا عددا - 00:57:26

اعم من النعت فيشمل النعت نعت النحو نحو في الفن السائمة الزكاة. يعني مفهوم التخصيص هو ان تنكر صفة العقيدة الاسم العام وهذا ايضا من قبيل ماذا هذا من طبيب مباحث العموم الذي اخذناه قبل ذلك - 00:57:46

ده تخصيص بالوصف هذا مخصوص متصل تخصيص بالوصف سيأتي عندما نقول مثلا في سيمية الغنم اذا كانت اربعين وفيها شاة. قال فالغنم اسم العام. يتناول السهم والمعلوم. فجاء ذكر السهم لبيان انها المراد من عموم الغنم. فنقول هذا التقسيط بالوصف - 00:58:07

كما في في لفظ اخر في الغنم في سائماتها الزكاة. فعندما نقول مرة اخرى اخر الكلام. قال الثالثة مفهوم التخصيص هو ان تذكر الصفة عقيبة اي بعد الاسم العام في معرض الاتهابات والبيان. في معرض اي في السياق. اثبات الحكم - 00:58:28

في سياق اثبات الحب وفي سياق بيان الحكم اي الثالثة من درجات مفهوم المخالفة. مفهوم التخصيص وهو نوع من من مفهوم الصفة كما سيأتي هو ان تذكر الصفة الخاصة عقب الاسم العام لغرض الاتهابات والبيان - 00:58:45

ومثاله ما تقدم في حديثه في زيادة الغنم اذا كانت اربعين فيها شاة فالغنم اسم العام يتناول السهمة والمعلوقة. فجاء ذكر السيمية لبيان يداتها المراد من عموم الغنم ها؟ بدون ذكر اسمه عام - 00:59:03

طيب لو ذكر اسم خاص بدون اسم العام ليكون تخصيص بس يكون مفهوم صفة مفهوم المفهوم الثالث ومفهوم ماذا لا هذا اللي يسمى فم الصفر. هذا مفهوم التخصيص. تخصيص. فرق بين مفهوم التخصيص ومفهوم الصفة الذي سيأتي. مفهوم الصفة الذي سيأتي يقول اكرم المجتهد - 00:59:21

هذا ليس تخصيص الان المفهوم صفر المجتهد صفة. اه. صح؟ اه. معنى كلمة صفة ولا ليس المقصود بالصفة الصفة النحوية. المقصود بالصفة الاسم المشتقة. اه. الاسم المشتقة الصفة النحوية واجمل النعل او اجمل البدل عفوا واضح هذا؟ فهمت هذا؟ فالمجتهد هذا اكده المجتهد لو قلت لك اكل المجتهد اين هو من انواع المفهوم - 00:59:41

لن تكون مفهوم تخصيص ستكون مفهوم ماذا؟ صفر. صفر الذي سيأتي في النوع الرابع. فهمت؟ ان يدخل صفة ليس قبلها عاما. اما لو ذكر عاما ثم صفة. سم التخصيص صفة بعد عموم فيكون تخصيص. نعم - 01:00:04

المثالى وايضا قوله صلى الله عليه وسلم وادي البتاعة النخلة بعد ان تؤبر اسامه رضوى للباعي الذي باعها الا ان يشترط المدع. تأثير النخل هو التلقيح هو تأثير النخل تلقيح هو التلقيح - 01:00:20

توزيع النخلة فيها ذكر وانشى ياخذ حبوب اللقاد من النخل الذكر ويضعوها في النخلة الانسانى. ابتعى اشتري من اشتري نخلا معيش

ترى من اشتري نخلا بعد ان تعبر ان انا اشتريت منك نخلا وانت قد ابرتها ففتحتها. فثمرتها لمن؟ للبائع - 01:00:43

لماذا لا هو الذي تعب في ترك الحياة؟ الا ان يشترط المبعدين المشتري يقول اذا اشتري منك النخل بالثمر واضح هذا؟ مفهوم الحديث طيب اين اين محمود تخصيص؟ اين اللفظ العام الذي خصص - 01:01:01

اين لفظ العام اولا؟ النخلة. نخلة نخلا نكرة. في سياق الشرط تعم. من؟ شرطية اين التخصيص بعد ان تؤبر؟ بعد ان تؤبر هذا في معنى موصول. كانك قلت من ادعى نخلا مأبرا فمؤبر هذا صفة في المعنى صفة في المعنى. واضح هذا - 01:01:17

قال فالنخل عام في المؤبد وغيره فجاء ذكر المؤبد يعني من فعل نقا مؤبرا لبيان انه المراد من عموم النخل. واضح في مفهوم المخالفة تليفهم مخالفة هنا تخصيص. تخصيص. ان غير المؤبد من بتاع نخلة لم يؤبر خلاص. الثمرة ستكون للمشتري لن تكون للبائع.

قوله وهو حجة اي ان مفهوم الصفة دليل شرعي على اختصاص الحكم بالمقصوص. ونفيوا عما عداه وذلك طلبا لفائدة التخصيص اذ لو سوينا بين السائمة وغيرها في وجوب الزكاة لم يكن للتخصيص فائدة. مفهوم انا - 01:01:57

قول هو مثله ان يثبت الحكم في احد في احده فينتفي في الآخر مثل الایم احق بنفسها الايمان الثيب التي تزوجت قبل ذلك الحق بنفسها يعني في الزواج مما يلحق بتعقيب ذكر الاستدعاء بصفة خاصة - 01:02:16

فرصة تقسيم الاسم او السفر الى قسمين وتخصيص كل قسم منهمما بحكم. ثم نفي حكم تم نهي كل منها عن الآخر بطريق المفهوم قوله صلى الله عليه وسلم الایما احق بنفسها من من ولها - 01:02:41

تستأذن تستأذن؟ هم شخص البكر بالاستئذان فدل على النفي في الایام. مثله اي مثل مفهوم التخصيص ان يثبت الحكم في احد يعني يتقل قسمين. فيثبت الحكم في احد القسمين هنا الاحقية في الایام او الاستئذان في البكر. فهل في الاستئذان عن الایم؟ وينفي الاحقية عن البكر. فهمت؟ يعني يثبت - 01:02:59

ويثبت الحكم لكل قصة بمفهوم مخالفة نفي الحكم عن القسم الآخر الحكم على القسم الآخر. فهمت هذا؟ يعني عندما تقول مثلا ها الصبي نعم اه يصلي اماما نعم عند من يقول بعدم جواز امامنة الصبي. الصبي لا يصلي اماما وبالبالغ يصلي اماما - 01:03:30 او تقول الصبي امام الصبي مأموم وبالبالغ امام. الصبي مأموم هذا وصف الان وبالبالغ في مفهوم المخالفة ان الصبي ليكون اماما وان البالغ هنا لن يكون مهوما فانتهنا يعني تخصيص طيب شخص البكر بالاستئذان فدل على نفيه في الایام. نعم؟ طبعا هذا الحديث ليس فيه حجة للاحناف لأن الاحياف يحتاجون به على ماذا - 01:03:56

ما زالت فخية يعني على ماذا؟ على عدم اشتراط الولي الحديث يرد عليهم. هم قالوا لماذا اه دليل على عدم اشتراطهم اليه في في ها؟ لا في هذا الحديث بالذات. ولك ادلة لهم كثيرة - 01:04:25

ما هذا الدليل؟ انه انه ذكر فرق بين البكر والایوم فقد جعل الایم حق بنفسه. وقال الایم نعم تتزوج بدونولي ونقول الاحاديث يرد عليهم لانه احق اسم ماذا؟ اسم التفضيل. واسم التفضيل الصفة فيه مشتركة بين المفضل يعني. اثبت لولي - 01:04:45 اثبت لي ولها حقا ولكن حقه اعلى من حق ولها فلو من عاه ولها من الزواج من كفع بدون سبب سقطت ولاليته وانتقلت الوليد ابعد وكذا وكان للقبول في البكر كذلك - 01:05:08

المهم يعني قال وحجة كالذي قبله لأن تقسيم الشيء الى قسمين وتخصيص كل واحد يدل على انتفاء ذلك الحكم عن القسم الآخر اذ لو عمهم لم يكن للت التقسيم فائدة. لو عمهم اين فاعل عمهم - 01:05:23

اين فعل عمهم الحكم اذ لو عمهم الحكم لم يكن للت التقسيم فائدة. لو كان الحكم واحدا يؤم القسمين ان كلاهما احق او ان كلبيهما يستأذن لم يكن هناك فايدة للت التقسيم. واضح هذا الكلام؟ طيب اذا فان ما هو مفهوم التخصيص - 01:05:40

يأتي لفظ العام بعده صفة. صفة قد كما قلنا قد تكون بدن قد تكون لحد. نعم ترجع الى القسمين. قسمين. وفاعل عمهم. الحكم. هم الحكم. آآشيخ يعني اين عام الفين. الایم معرض الالاف واللام. استغراق - 01:06:00

الالاف واللام قبل في ادب العلوم ان من الفاظ العموم المفرد والجمع معرفان بالالاف واللام اللتان تدل على استغراب قوله تعالى والعاصي ان الانسان لفي خسر. الانسان عموما. كل انسان. ضابط الاستغراق ان يصح ان تضع كل مكان الالاف واللام. بأنه قال كل اين - 01:06:30

وكل بكر حق نعم وكل بكر تستأذن له. هنا يخالف ان ينكر نفسه ينكح بنفسه نفسها نعم ولها احق ولكن اذا بدون ولها يعني ليست هذا الحديث لو لأن النبي عليه الصلاة والسلام عندنا دلالات منطق - 01:06:49

دلالات دلالات ماذا مفهوم ونحن في الاصل يقول بدلة المفهوم. ومع ذلك قالوا بها هنا. عندنا تلالات منطق يعني لو لو قلنا الایما احق بنفسه. فهمت؟ اعطيك مثال اخر. ان النبي عليه الصلاة والسلام قال - 01:07:14

ايها امرأة ايها امرأة نكحت نفسها بغير اذن ولها فنكاحها باطل. باطل ايها امرأة نجحت نفسها بغير باذن ولها. فالنكاح هو باطل اين

اين اولا منع مفهوم المخالفة لا انا اقول - 01:07:28

اي امرأة نكحت نفسها بغير اذن ولديها. لأن ليس الشرط. اذن يا شيخ. طيب ما انا بغير اذن وقيت هو مفهوم المخالفة. مفهوم المخالفة ماذا انه ايماء امرأة زوجت نفسها بغير اذن ولديها. فنكاحها باطل. ما هو مفهوم مخالفة؟ تزوج باسم الولي. ان ولها وقاية - 01:07:58 زوجي نفسك فينك اخوة؟ صحيح. اي نوع من انواع مفهوم مخالفة هنا؟ اي ما امرأة نجحت نفسها بغير اذن ولدي. هل نقول هذا تخصيص شرط ما هو ليس كل شرط تجدوه - 01:08:21

تقول النبي شرط لماذا؟ لاما؟ لأن ايماء امرأة هنا كلمة ليس المقصود بالشرط هنا ومعروف ان مفهوم مخالفة للمرأة ما لا رجل. المعروف ان الرجل لا آآ لا يحتاج احد يزوجه. فالمفهوم مخالفة - 01:08:40

ليس في الشرط. مفهوم مخالفة ولا في ماذا؟ بغير اذن. امرأة بغير اذن. نعم. من هذا النوع قلت لكم بعد ما ننتهي بعض الامثلة بالتدريب. من هذا النوع هذا مفهوم مخالفة التخصيص. لأن ايهم شرط وامرأة ها نكرة - 01:08:56 بقول لك انا في سياق الشرط تعم تعم. وخصوصا المرأة بغير اذن. ما هو ما معنى الصفة التخصيص بالصفة؟ تخصيص بصفة فهمت اين الصفة التي الموجودة هنا بغير اذن؟ طيب هذا الحديث هل نعمل فيه بمفهوم المخالفة - 01:09:15

ونقول يجوز للمرأة نقول يجوز للمرأة ان تزوج نفسها اذا اذن لها ولديها. يعني هذا قول قال به الحنابلة في رواية مع ان الحنابلة يشترطون الوريد. يقولون لولي شرط لكن ليس شرطا ان يزوج بنفسه - 01:09:36

الجمهور الاحلاف يقولون الولي شرط القرني وفي التزوير اللي هو لابد ان يأذن ولابد انه هو الذي يباشر العقد. اما الحنابلة في رواية في المذهب يقولون لا يجوز للمرأة ان تزوج نفسها. اذا اذن - 01:09:53

وليها وسداد بما فوق المخالفة طيب كيف نجيب ان هذا الدليل؟ يخالف ما هو المنطق. يعني هو لم بول ابو وليد الوليد موجود وهو الذي اذن كما نقول مثلا لا بيع - 01:10:08

الا بربضا صاحب المال صح؟ الا اذنت لك ان تبيع وكلتك خلاص هو وكلها. نافذة ولكل منطق اخر هناك حديث اخر صححه الشيخ الالباني النبي عليه الصلاة والسلام رواه احمد ايضا. ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها. هذا هو المنطق - 01:10:26

الحديث ها لا تزوج المرأة نفسها بترك المفهوم لاجل من دون ان اتفقنا انه اذا تعارضت المنطق ما لمفهوم ترك المفهوم الامر بالمنطق. ولذلك هذا القول في رواية عند حبيينا مرجوح - 01:10:45

يحتاج ان يكون ولی بنت زید الولید ليس شرطا في نکاح اصلا. وعندھم اشياء اسباب كثيرة تركوا من اجلها العمل باحادیث الولي بحدیث الولایة. منها تضیییف الاحادیث نعم منها آآ قیاسهم آآ ان ان المرأة لها ان تبيع - 01:11:01 ما لها بغير اذن ولیا؟ وكذلك لو تزوج نفسها بغير اذن ولديها. فهمت؟ قیاس. اذا اللام قیاسات ترد بها العمل بالحدیث اسر النوم ليس شرطا. قالوا لي مستحب ليس شرطا لهذه هزة المرأة - 01:11:33

زوجي قبلت ترتیب الشد. اللذیذ لما یشترطوا رجالهم المالکیة. الخلاف في اللسان بين المالکیة وشیخ الاسلام في جانب والجمهور في جانب. المالکیة ابن تیمیة لم یشترطوا الاشياء الا کده یشترطوا الاشهر - 01:11:50

طيب قولهم الرابعة مفهوم التخصيص وهو التخصيص ببعض الاصفات التي تقرأ وتزول. اي الدرجة الرابعة من مفهوم المخالفة ومفهوم التخصيص وهو تخصيص الحكم بعد الاقساط التي تطوى وتزول قوله مثل تطرا الى تحتي - 01:12:12 اوصاف متغيرة تطرا تأتي وتزول تذهب. يعني لو قلنا لك مثلا اكرم طالب العلم هذا قد يكون في حال طالب علم وقد يكون في حل يطلب العلم. وهذا وصف يطرا ويزول - 01:12:44

اکرم مجتهد قد يكون مجتهدا قد يكون كسلطان والمربى الوصف هنا لا هو عندما قال الربع هو قال مفهوم التخصيص تكلمنا في الثالثة عند الثالثة عند الرابعة مفهوم الصفر عنده قال مفهومه في التخصيص - 01:12:57

وطبعا مختلفة عن طبعتنا مختلفة هو قال هنا في الثالثة مفهوم مفهوم الصدقه فعلا تكلمنا عنه الذي والتخصيص هو

- تخصيص الاولى لكل الثالث هو الصفة الاولى يقول الثالث هو تخصيص عفوا والربو هو الصفة. لماذا؟ لأن الثالث في عام بعد خاص

01:13:21

الاصلح ان يقال لماذا؟ ان الثالث نحن عندنا قال الثالث ماذ؟ الثالث مفهوم التخصيص. قلنا ما الفرق بين التخصيص والصفة مرة اخري التخصيص يأتي قبله ثم تأتي الصفر. اما الصفة التي والامثلة التي ذكرها - 01:14:15

الايات حق بنفسها. نعم. من باع نخلا بعد ان تعبر كلها ماذ؟ فيها لفظ عام بعده ماذ؟ تخصيص. طيب اكمل قوله مثل السيد احق بنفسها اي حديث ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الثائب هو حق بلا صيام من ولها - 01:14:35 انت في الرابع الان؟ نعم لا قوله الرابعة وقوم التخصيص وهو التخصيص ببعضه. اذا ذكر السيد في الثالث والرابع هكذا ها؟ ذكر السيد في الثالث والرابع. ربنا والمراد اكمل طيب - 01:14:54

فالثيوب وصف خصص به الحكم الاحقية وهو يطراً ويزول. واعلم ان ذكر مفهوم الصفة ثم مفهوم التخصيص تفرد تفرد به بعض الاصوليين وكاهم نظروا الى اختلاف الرتبة. لأن مفهوم التخصيص - 01:15:17

ومرتبة من مجرد ذكر الوصف. والاكثرن يعتبرون التخصيص من مفهوم الصفة. ولا يجعلونه نوعا مستقلا. وهذا هو الظاهر تخصيص غير الصفة. يجعلونك اليهما ماذ؟ صفة. وان كان في التخصيص هناك لفظ عام ثم؟ تخص. ثم وصف. وفي الوصف وفي - 01:15:37 الصفة يوجد ضفدع. فهمت؟ ولذلك قال وعلى هذا في الامثلة واحدة. والفرق بينهم على الاول ان مفهوم التخصيص. يذكر الاسم العام ثم تذكر الصفة. ومفهوم الصفة يسند الحكم الى نفس الصفة ولا يذكر العام. واضح الكلام؟ خلاص انتهى - 01:15:57 لولا فرق بين الصفة والتخصيص عند اكثرا اصوليا. نعم. مرة اخرى ان مفهوم الصفة. مفهوم التخصيص عند اكثرا اصولية هم قسما واحدا. ولكن الفرق بينهما عند من فرقا يجعل مفهوم التخصيص لفظ عام بعده صفة ومفهوم الصفة يسند الحكم الى الصفة بدون ذكر لفظ عام. نعم - 01:16:12

وهذا هو الظاهر من حيث ان كل من منها مفهوم صفة. وعلى هذا فالامثلة واحدة والفرق بينهما على الاول ان ان مفهوم صفة الاسم العام ثم توكل التخصيص ومفهوم التخصيص يسند الحكم الى نفس الصفة ولا يذكر العين - 01:16:33

قوله وبه قال جل اصحاب الشافعيين. اي ان مفهوم التخصيص حجة عندنا وعندها عند الحنابلة وعند اكثرا شاكيرية. طلبا لفائدة التخصيص كما مر. لأن الحكم المرتبط بصفة يدل على نفي الحكم - 01:16:49

عند اتفاق تلك الصفة ودليلهم ما تقدم في الاستدلال لحجية مفهوم المخالفة. وقد ورد عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات يشرك بالله شيئا دخل النار. وقلت انا من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة. وهذا - 01:17:09

على انه آآرضي الله عنه يقول بالمفهوم. اين اين المفهوم في الحديث من مات يشرك بالله شيئا دخل النار. نعم. هذا مفهوم شرط ان من مات يشرك بالله شيئا دخل النار. فمفهوم المخالفة بين ان من مات لا يشرك به شيء - 01:17:29

الجنة وهذا يدل على انه يقول بالمفهوم. نعم واختار التميي انه ليس بحجة وهو قول اكثرا الفقهاء والمتكلمين. ماذا دخل بالتحسيس؟ هو يستدل على ان الصحابة كانوا يستدلون على مفهوم عموما. ومنها المفهوم مخالفة عموما. ومنها مفهوم التخصيص او مفهوم الصفة. مفهوم التخصيص من مفهوم المخالفة - 01:17:47

نعم ان الاب لحسين التميي في وصفة ايضا هو الشرك في وصف اياضا هو الشرك؟ نعم ومن ذكر معه اختاروا ان مفهوم التخصيص ليس بحجة وان التقيد بصفة خاصة لا يدل على نفي الحكم عند انتفاع تلك الصفة لاحتمال ان - 01:18:11

ان المتكلم تغفل عن ضد الوصف الذي علق عليه الحكم. فإذا قارئ السائل فانه يتحمل ان المعلوم لم تخطر له حتى ينفي وجوب الزكاة عنها. وحينئذ لا يكون قصد المتكلم نف الحكم عن المسكوت عنها ظاهرا. بخلاف ما قبله نحف في الغناء - 01:18:34

فإن الاحتمال المذكور مختلفاً تماماً لـما نطق باللفظ الغنمي العام في السائمة وغيرها لـزم الصنفين في ذهنه ما يلزم ان تقبيده بالسائل بعد ذلك احترازاً عن المعلومة وانه قد صدرنا في الحكم عن هذا. فـما لا هذا - 01:18:54

واختار التميي انه ليس بحجة وقول اكتر الفقهاء. كلام واضح اللي كنت هقرأه لكم مرة اخري اي ان ابا الحسن التميي من اصحابنا ومن ذكر ومن ذكر معه نعم. اختاروا ان مفهوم الصفة ليس بحجة ولا تقيه بالصفة الخاصة لا يدل على نفي الحكم عند انتفاء -

01:19:20

تلك الصفة. لماذا؟ قالوا الاحتمال ان متكلم غفل عن ضد الوصف الذي علق عليه الحكم. ربما المتتكلم ده غفل عن ضد الوصف الذي علق عليه الحكم. هذه العبارة هي التي جعلت بعض الاصوليين وهذا قول ثالث في المسألة -

01:19:36

اخذنا قولين في العمل بالمفهوم المخالفة. قول الجمهور العمل به بشرط سيدكره في اخر الكلام. قوله الاحناف ومن وافقهم بعض الاصوليين في عدم العمل به. هناك قول هناك القول الثالث تستطيع ان تفهمه من هذه العبارة ما هو -

01:19:52

هي عبارة ممكن ان يغفل عن طيب اذا في هذا القول ماذا سيكون يعني؟ قوله بعض الاصوليين سيقولون ماذا؟ قالوا بحجية مفهوم المخالفة كلام الشارع وعدم حجيتي في اقرارات الناس. هم -

01:20:09

كلام الناس. يعني مثلا انت امام القاضي نعم. لو قلت نعم له عندي عشرون جنيهها آآ ان ان كان فلانا مثلا او ان كان ان كان آآ صالح

رجالة صالحة له عند جنون جنيهه ان كان صالحها. واضح هذا؟ فمفهوم مخالفة ان كان فاسقا ليس له عندي شيء. هذا اقرار يلزم

بالعشرين. واضح هذا؟ في كلام -

01:20:26

بشر لا ناخذ مفهوم مخالفة. قال احتمال ان يكون المتتكلم قد غفل عن ضد القيد. لكن في كلام الله ورسوله قالوا كلام الله ورسوله لا يدخله الخطأ فلا بد للمتكلم ماذا -

01:20:58

لم يغفل عن القيم. هذا قول الثالث مسألة المهم هذا معنى قوله هذا الاحتمال انا متكلم غفل فمن من الردود التي نرد بها على هذه

العبارة وهذا واجب ان المتتكلم يغفل عن ضد الوصف الذي يعلق عليه الحكم انا نقول -

01:21:10

ان مفهوم المخالفة حجة في كلام الله والغفلة لا تدخل في كلام الله ولا في كلام رسوله. نعم عليه الصلاة والسلام. فاذا قال السائلة فانه

يتحمل ان المعلومة لم تخطر له على بال يعني. حتى ينفي وجوب الزكاة عنه -

01:21:25

لا يكون المتتكلم قصد نفي الحكم عن المskوت عنه ظاهرا. بخلاف ما قبله نحو الغناء مش زي ما انت الذكاء الزكاة يعني الان ما هو

الذى قبله بخلاف ما قبله -

01:21:40

مو ترجع لاي شي الدين نفوا الذين نفوا قوله واختار التميي في المتن هنا انه ليس بحجة انه هو هو لاي شيء. مفهوم اي

مفهوم تخسيس يا شيخ؟ اي مفهوم؟ مفهوم الصفة -

01:21:58

اما مفهوم التخصيص عندهم حجة. يعني التميي يقول فرق بين قوله في السائمة الزكاة وقولك في الغنم السائلة الزكاة. الغنم

السائلة الزكاة عنده حجة. لماذا حجة؟ انه ذكر لفظا عاما. فانما يذكر العام للابد ان يستحضر في ذهنه ان الغنم من -

ومنها معلومة فكونه ذكر السهم بعد ذلك اذا هو حجة للتخصيص. اما اذا قال في زائمة الزكاة ممكن لا يخطر على باله المعلومة. واضح

وضع الكلام اذا قوله هذا معنى قوله ماذا -

01:22:45

فانه يتحمل ان المعرفة لم تخطر له حتى ينفي وجوب الزكاة عن الواحد. حينئذ يكون المتتكلم قصد نفي الحكم او المskوت عنه

ظاهرا. هذا في مفهوم ماذا؟ الصفة. بخلاف وقبله هو هو الذي ترجع الى ماذا لهاء؟ اه بخلاف الزي -

01:23:00

ما قبل مفهوم التخصيص مفهوم؟ نحو في الغنم السائلة الزكاة الغنم السائمة الزكاة. الغنم عظ. السائلة تخصيص. اه. واضح؟ فان

الاحتمال المذكور وهو ان المتتكلم ان لم يخطر على بالي القسم الاخر منتفي قطعا. لماذا منتفي؟ لانه ذكر عامة اولا. ذكر العامة

اولا. لانه نطق بلفظ عام -

01:23:16

وغيرها. فيلزم استحضار الصفة في ذهنه. يستحضر صفة ماذا المعلومة في ذيئه. فيلزم ان تقيده بالسليمة بعد ذلك احتراز احتياط

يعني عن المعرفة. وانه قصد لا فيه الحكم عليه. اذا التميي ومن وفقه -

01:23:41

لا ينکرون مفهوم التخصيص. ينکرون مفهوم الصفر. فهمت هذا يا بنات والصحيح له حجة سواء تخصيص او صفة لما تقدم واضح؟

من الادلة العامة على حجية مفهوم المخالفة. طب ما ذكروه؟ ما هو الذي ذكروه؟ ان المتتكلم قد لا يخطر على باله القسم الاخر. وان

متوجهها يعني ماذا له وجه يعني؟ قد يكون له قوة. لكنه لا يمنع طريق الحكم على الوصف الذي يطرأ ويذوب. لأن قصد المتكلم نفي الحكم عن المسكون عنه. لأن القصد المتكلم نفي مفعول به القصد. لأن قصد المتكلم نفي الحكم او المسكون عنه ظاهر من الكلام. هذا قصد ظاهر - 01:24:18

وهذا يكفي في التمسك به. لأن مناطق احكام الفروع الظهور غلبة الظن. يعني ماذا يريد ان يقول بكل هذه الفقرة؟ من اول الصحيح الى اخره. يريد ان يقول ان كون ان متكلم في مفهوم الصفة قد لا يخطر على باله القسم الآخر. هذا احتمال موجود احتمال متوجه - 01:24:39

ولكن الغالب انه يقصد ماذا؟ يقصد نفي الحكم عند المسكون واضح هذا؟ وهذه الدلالة ظنية. والظن الغالب يعمل به لأن اكثرا احكام الفروع مبنية على الظن الغالب ونحن لم نقل ان دلاله مفهوم المخالفه دلاله قطعية هي دلاله ظنية. واضح للقوم هذا الكلام وقد يقال كما قلت بالمذهب الثالث - 01:24:59

انه يعمل بمفهوم الصفة الشارع واليوم في كلام الناس للاحتمال الذي ذكره ان المتكلم لم يخطر على باله ماذا القسم الآخر. واضح حاجة؟ او طيب الدرجة الخامسة من درجات المفهوم. مفهوم العدد - 01:25:23

العدد وهو تخصيصه بنوع من العدد مثله. لا تحرك المصاية. هم. والمصتان هيئة الدرجة الخامسة مفهوم العدد وهو تخصيص الحكم بنوع من العدد فانه يدل على انتفاء الحكم فيما عدا ذلك العدد زائدا كان او ناقصا - 01:25:40

مثال قوله تعالى فاجدوهم ثمانين جلد. فمفهوم المخالف عدم جواز الجلد اقل او اكثر من لا الحديث الحديث لا تحرم المص ولا الماصتان. المقص الرضعة المرة من من مصها كذا الطفل اذا رضع من امه مرة - 01:25:59

ورد عن مرتين هذه لتثبت التحرير لتثبت انه امه من الرضاعة. واضح هذا؟ نعم طيب مفهوم المخالفه ما هو ان الثالثة تحاول هات وهذا قال به المالكية الكلمة الحلبية والشافعية - 01:26:30

لم يعملوا بهذا الحديث. لم يعملوا مفهوم المخالفه. لماذا الوجود منطوق يذكره الان وهو ان النبي عليه الصلاة والسلام قال في حنفية عائشة نزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم ثم قبل النبي عليه الصلاة والسلام. وثم نسخنا الى خمس معلومات - 01:26:51

خمسة معلومات خمس راضعات معلومات يحرمك هذا منطوق يقدم على المفهوم. طيب ماذا سيكون مذهب الاحناف بناء على خمسة ايضا لماذا لم يبلغهم الحديث الاعلى. راح نفهم ببلوغ الحديث. فماذا سيكون مذهب؟ تستطيع - 01:27:07

عندما تعرف الخلاف الاصولي تستطيع ان تستنتج الخلاف الفقهى انت عرفت ان الرحالة في ماذا مخالفه. وهم لم يبلغوا من الحديث خمس رضعات معلومات يحرم. لو بلغها هم لا يعلمون لو قالوا ثلاثة معنى ذلك انهم يعملون بالمفهوم - 01:27:28

اللي هو عندما يقول لا تحرم المص ولا المصتان مفهوم المخالفه ان ثلاثة تحاول هكذا قال به المالكية الذين عملوه في المخالفه لما يقولون الحديث ايضا مدرسة كل اهدافي مخالفه. لا - 01:27:52

نعم؟ ما هو مفهوم المخالفه في الحديث؟ ان اكثرا من اثنتين؟ صحيح تحرك مطلقا. ها؟ ماذا؟ لا تحرك مطلقا. لا يقولون ايحرم قليل او كثير. لعموم قوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم. فقول التي ارضعنكم هذا مطلقا. لم يقيدوا بيد احد قالوا هذا حديث لا دلال فيه - 01:28:13

لا دلاله فيه للالاتي اصلا طيب المهم يعني ان قال ومثل قوله تعالى فاجدوهم ثمانين جلد. مفهوم المخالفه عدم جواز الجلد اقل من او اكثرا من هذا العدد. صح - 01:28:45

طيب مثال هو ايضا حديث عائشة حينما يدل بمنطوقها على ان الرضعة والرضعتين لا تحرمان. بمفهوم يعني اننا فوق الرضعتين وهي الثالث تحرم. لكن هذا المفهوم معارض بمنطوق فيقدم المنطوق عليه وقول عائشة كان فيما انزل من القرآن عاشوراء رضعات معلومات يحرم ثم نسخني بخمس معلومات. فان مفهومه - 01:29:01

ان ما كان اقل من الخامس لا يحرم وهذا مقدم على الاول اعتضادي بالاصل وهو عدم التحرير هذا مقدم على الاول لا تحرم المقص

والماضطان لتفويته بالاصل وعلامة التحرير هذا في بعض الاشياء في بعض الاشياء لا يحصل مسلا الشهادة - 01:29:23

لو كان اكتر كان يستحسن قلنا صح لماذا لم نستعمل هذا هنا؟ لأن الغاز تعلم التحرير الاصل عدم التحرير. مفهوم؟ يعني الان نقول ما هو الاصل؟ الاصل ان الطفل اذا رضع من امه يكون محروما عليه؟ هذا اصل عندنا - 01:29:44

ننتقل عن هذا الاصل الا بيقين. ما اليقين عندنا؟ في الحديث خمس الخامس لم يرد فيه نص. بل ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لا تحارب النص ولا المصنتان لماذا؟ لأن هناك منطوق يبين ان التحرير لا يكون الا بخمسة - 01:30:07

ولا حاجة طيب معلومات يحرمنا او يحرمنا. قال كان قالت عائشة كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمنا هادي كانت اية في القرآن كانت اية. نسخت تلاوتها ونونق حكمها هذا الحديث في باب النسخ - 01:30:22

لنفح التلاوة وهم الحكم ثم نسخنا بخمس معلومات. باقي الحديث وقبض النبي عليه الصلاة والسلام وهن فيما يقرأ من القرآن. المعنى ان هذا النسخ كان متاخرا جدا واضح؟ فمات النبي عليه الصلاة والسلام وبعض الناس يظنون ان هذه الاية خمس معلومات لم تنسخ فكانوا ما زالوا يقرأون حتى علموا نسخها. هذه الاية خمس - 01:30:46

معلوماتك نسخت تلاوة وحكمها ام كليهما؟ ام احدهما؟ تلاوة ولا حكم؟ تلاوة للحكم. نسخت تلاوتها؟ بحكم وضيع. طيب قال فان مفهومه ان ما كان اقل من الخامس لا يحرم. وهذا مقدم على الاول. هذا الحديث مقدم على حديث لا تحرم النص ولا المصنتان.

لاعتراضه بالاصل وعدم التحرير - 01:31:11

به اي بمفهوم العدد بحججة المفهوم العدد قال مالك نعم وبه قال مالك وداود بعد شافعي اي ان مفهوم العدد حجة عند الامام احمد كما نقله ابو الخطاب وبه قال مالك وداود الظاهري - 01:31:31

وهذا هو القول الاول. وحججة هؤلاء ان العدد وصف في المعنى. العدد وصف في المعنى. قلنا الوصف يدل على تقدير. نعم كمفهوم الصفة فان التخصيص مقدار من العدد بتخصيص صفة من الصفات بحكم - 01:31:47

مفهوم الكلام؟ العدد كأنه وصف قوله خلافا لابي حنيفة وجل اصحاب الشافعيين. هذا القول الثاني وهو ان مفهوم العدد ليس بحججة. لأن تعليق الحكم بعدد لا يدل على حكمة الزائد او الناقص. لأن العدد في معنى اللقب واللقب لا مفهوم له كما سيأتي والتصحيح الاول -

01:32:08

ما معنى هذا الكلام؟ ربنا يسعدني ان اشرح هذا اه ما معنى لقب في اللي هو الاخير من انواع المفاهيم اللي هو التالي ان اللقب ليس حجة. ما هو اللقب؟ اللقب تعليق الحكم على اسم جامد. مثال مثلا لو قلت لك لو قال السيد لعبد اكرم زيدا. اكرم زيدا. هل -

01:32:34

مفهوم مخالفة في هذه الجملة لماذا لا مم طيب هذا قال لي بعض الاصوليين مثل ابن خويذ من داد ودقاق قالوا بانه حجة. ولكن جمهور الاصوليين حتى الذين يقولون بحجية مفهوم المخالفة - 01:32:59

لم يعملوا بهذا المفهوم. اكرم زيدا. لماذا؟ قال ان زيد اسم جامد. ما معنى جامد؟ لا الله الا الله. ليس مشتق ونحن عندما عملنا بمفهوم مخالفة. عملنا به لانه في في معنى العلة. يعني مفهوم الغاية - 01:33:21

في علة نفي بين النفي علة. العقل يقول ان الغاية قد تكون علة للحكم نعم مفهوم الشرط مفهوم الوصف مفهوم التخصيص مفهوم العدد في علة. اما مفهوم الاسم الجامد انت اعرف الان لماذا انت تريدون ان يكرم زيد. ممكن لانه صديقك. ممكن لانه قريبك. ممكن لانه اعطاك مالا قبل ذلك. ممكن لانه رجل صالح. لا عارف - 01:33:38

اكرم المجتهد العقل يفهم ان هناك علة فهمت؟ والله هذا؟ اكرم زيدا الى شروق الشمس. افهم ان لا اكرام زيد المقيد بشروق الشمس. بعد شروق الشمس يجد اكرااما مثلا. يعني نوعية - 01:33:59

اما اللقب اسمه الجامد هم قالوا وال الصحيح ان مفهوم اللقب ليس حجة كما تأتي في النوع الاخير هم قالوا الذين قالوا ان مفهوم العدد للناس حجة قالوا العدد مثل اللقب اسم جامد - 01:34:15

اسمي جامد. يعني اجلدون ثمانين ثمانين اسم جامد ليس له فعل مشتق منه صحيح هو جامد ولكن نفهم منه عليه لان العادة جرت

ان الانسان اذ علق الحكم بعدد ان العدد مقصود له - [01:34:27](#)

وان السيد قال لعبدي اذهب الى السوق اشتري ثلاثة كيلوات تمر واشتري العبد رابعا لكان مذموما ولو اشتري اثنين لكان مذموما. صح بدل هذا عند العدد مقصود للسيد لا الذين احسنت - [01:34:41](#)

كيف الذين ينفون مفهوم العدد يأخذون الحكم بالالية من يجيب يعني جندهم ثمانين جلدا الذين قالوا بان مفهوم العدد ليس حجة. كيف يقودون الحكم من الالية انا زوجي جيت وانا زوجي. طب ليه يا خادمة في ام اللقب؟ يعني معنى مفهوم مفهوم العدد. معنى ذلك انه يجوز للجلد اكثر من ثمانين. لأنه اصلا - [01:35:08](#)

ايقاع الحد بالمحدد زي الختام طب لماذا الاقل ممكن ستين او خمسين؟ يقول لفعل النبي ثمانين. فهمت؟ والله هذا كما هو برى لاده في العقوبات التعزيرية لكن في الحدود - [01:35:36](#)

اتفقوا على التحديد بعدد وان كان هناك خلاف في بعض في بعض الحدود. كان خلاف مثلا في حد الشرب. حد الخمر. هل هو اربعون ام ثمنه؟ لكن اتفقوا على العدد - [01:36:03](#)

موديل وفي العدد كما قلنا دليل من قال بعدم حجية المفهوم. دليل من قال بعدم حجية مفهوم العدد. دليهم ادلة اخرى بزيادة يقولون لا يزيد لماذا؟ لانه اصل الا بالعقاب. الاصل براءة الذمة. في النقص لا ينقص لماذا؟ لان النبي عليه الصلاة والسلام جلدا. مثلا في القذف - [01:36:15](#)

جلد الثمانين. نعم. عرفت اللقب اسمه جامد صح؟ هم. اللقب عرفته؟ تعليقه سيأتي. تعرفه بعد قليل. مقبول اهو برص قوله السادسة مفهوم اللقب وهو ان يخص اسمك بحكم اي الدرجة السادسة من مفهوم المخالفة مفهوم اللقب وهو - [01:36:35](#)

الحكم بالاسم ويidel على ان ما عداه بخلافه والمقصود باللقب عند الاصوليين الاسم الذي ليس بوصف وهو اما اسم ذات كقولك زيد قائم او اسم معنى فقولك احب طالب العلم - [01:36:57](#)

قوله وان ترحمه الطالب والعلم. طالب العلم. طلب العلم اسم ذات زيد القاهر ان مفهوم اللقب وانظر ماذا قال المقصود باللقب عند اليوتوب ما ليس بوصف. كل ما ليس بوصف فهو جامد. لقب جامد جامد. ليس مشتق يعني - [01:37:11](#)

اسم تاتكا زيد كطاولة كتاب واما اسم معنى احب طلب العلم طيب انكره الاكثرeron وهو الصحيح لمنع جريان الriba في غير الانواع الستة اي ان جمهور العلماء على ان مفهوم اللقب غير حجة. وان ذكره وان ذكره لا يفيق تقييدا ولا تخصيصا ولا احترازا عما عاداه - [01:37:31](#)

وذلك انه لو كان حجة للزم على ذلك منع جريان حكم الriba في غير الانواع الستة المنصوص منصوص عليها في قوله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالدم - [01:37:59](#)

مثلا مثل مثل سواء يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف فيبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيده طيب بالذهب وبالذهب تفهمون الحديث يعني في البيع لابد من التمايز والتقابل اذا اتحد اتحد الجنسيات - [01:38:19](#)

طيب ما وجد دليل من الحديث يعني على ان مفهوم اللقب ليس حجة كيف نستدل بهذا الحديث على ان مفهوم اللقب ليس حجة. ان هذه الاصنام في الفتنة التي ذكرت كلها القاب. اسماء جامدة الذهب والفضة والبر والشعير والقمح الطيب - [01:38:44](#)

هذه الاسماء الجميلة لو قلنا ان مفهوم لقب حجة معنى ذلك انه لا يجوز جريان الriba في غيرها. معنى ذلك انه لا يجوز جريان الriba في غيره. مفهوم بدون مخالفة نقول ان مفهوم اللقب حجة. اذا مفهوم المخالفة ان غير الذهب وغير وغير الفضة الى اخره ليس فيه. ليس فيه ربا. ما هو مفهوم - [01:38:59](#)

مفهوم المخالفة اثبات حكم للمسخوط او نفي حكم منطوق عن المسقوط. فالمنطوق هو الriba في هذه الستة فالمسكوت نقول اي شيء اخر غير هذه الستة ليس فيه ربا. معنى ذلك اتنا بمفهوم اللقب. واضح هذا؟ ومفهوم اللقب الائمة الاربعة في هذا الحديث اليمية الاربعة - [01:39:22](#)

قالوا لهذا الحديث ليس المقصود به هذه الاصناف الستة بل يقاس عليها غيرهم. الواقع الخلاف بينهم في علة القياس ليس هذا

موضوع. المهم متفق ستة الحكم ليس مختصا به خلافا لمن؟ احنا لا ابو حنيفة لا ابو حنيفة قال ابن اربعة اتفقوا على ان مفهوم اللقب

ليس - 01:39:41

هنا وانه يقارب عليها غيره ابن حسن هل معنى ذلك ان ابن حزم يقول مفهوم اللقب قلنا انه التفريع الفقهي. لا نقول ايضا ان مفهوم اللقب ليس حجة ولكن لماذا قال ان هذه الاصناف ستة فقط يا ريت يجد فيها الريا - 01:40:01

ها لانه انه اصل اخر انه لا يقود بالقياس. الجمهور يقولون بالقياس هم قاسوا غيره عليه وهو لا يقول بالقياس. وقال الاصل صحة البيوع الاصلي عندي صحة البيوع فلا تحرم بيعا الا بدليل والدليل لم يرد الا في ستة - 01:40:21

فهمت؟ فعندما يقول ابن حزم بان هذه ستة فقط هي التي يجري فيها الريا ليس معنى هذا انه يقول بحجية حجية الاسم اللقب. مفهوم اللقب. انما هو يقول الاصل براءة الذمة. وانا لا اقول بالقياس. نعم - 01:40:38

طيب فان الحديث لا يدل على انتفاء الريا في غير هذه الاصناف. ما دامت العلة واحدة العلة واحدة وهي الكيل والطعم مثلا في الاصناف الرابعة والتمانية في الذهب والفضة كما مذهب الحنابلة. في رواية والشافعية في المشهور عندهم - 01:40:55
فكل ما ثبت فيه كيل يكال ويؤكلا يجد فيه الريا. وقد ذكرت هذه ستة من باب الاكتفاء بالاشياء التي لا يستغني عنها الناس عادة كما ورد في هذا الحديث في القاب لا مفهوم له - 01:41:13

ما ورد في هذا الحديث هي ماذا؟ القاب لا مفهوم لا مفهومة يعني لا يقال ان غير هذه ستة واضح هذا ومن اجاز مفهوم اللقب وهم بعض الحنابلة والدقائق من الشافعية وابن خويز من داد من المالكية قال لان المنطوق - 01:41:27

لو شارك المسكون عنه في الحكم بطلت فائدة تخصيصي بالذكر. وذلك فيما اذا كان مسندنا اليه. لأن تخصيصه بالذكر عند القائل به يدل على اختصاص الحكم دون غيره. ما معنى مسند اليه - 01:41:46

مبتدأ او فاعل. المسند اليه الحكم يعني عندما تقول اكرم يعني اسندت اليه الحكم يعني. طلع الفعل المصري اليه في اعتبار النحوين وهذا ليس المقصود بموسم العيادة. المقصود بذلك اسندت اليه الحكم - 01:42:03

اخطأت عندما قلت عند النحوين هنا مسند اليه يعني مسند اليه الحكم عندما اقول اكرم زيدا انا اسندت الاقرارات الى ماذا الى زيد واضح هذا؟ السبب لكرم الى زيد. فمعنى ذلك اني قصدت تخصيص الزيت اكاد يقولون. نقول لا. هنا لا قصد التخصيص - 01:42:17

شرط بزيت لان ممكن زيد ليس فيه علة خاصة به. ممكن هذه العلة موجودة في غيري ايضا. اكرم زيدا لانه قريب طب ممكن يعني تقارب ما موجودة في غير ذلك. موجودة في عمر مثلا - 01:42:39

واجيب من جهة الجمهور بان اللقب ذكر ليتمكن الحكم عليه. والاسناد اليه لا لتخصيصه بالحكم مرة اخرى ما هو دليل الذين ما دليل ابن خوازيم داد والدقائق وغيرهم الذين يقولون بحجية مفهوم اللقب. يقولون اسناد الحكم الى اللقب دليل على التخصيص - 01:42:49

دليل على التخصيص هذا دليوب كيف يجب على هذا الدليل؟ نقول لا اسناد الحكم الى اللقب الى الاسم الجامد ليس دليلا على التخصيص. بل لانه لا يمكن ذكر الحكم بدون محكوم عليه - 01:43:08

اصلا لا يمكن اليوم يمكن الحكم عليه. مستند اليه. بالضبط. والاسناد اليه لا للتخصيص. اذ لا يمكن الاسناد بدون مسند اليه. واضح هذا؟ والقول من هو الصحيح؟ لو القول الاول ان مفهوم اللقب ليس حجة. كما قال المؤلف فانه لا دليل من الشرع ولا من اللغة على اعتباره اعتبار مفهوم اللقب - 01:43:19

وليس من شأنه الدلالة على نفي الحكم عن غيره. فان قول القائل خالد في الدار ليفهم منه ان عليا ليس فيها. واضح؟ انت قلت خالد في البيت وهل معنى يذهب عليه - 01:43:41

ليس في البيت؟ لا وبالامثلة على ذلك قول النبي عليه الصلاة والسلام وجعلت تربتنا طهورا فليفهم منه ان غير التراب كالحجارة لا يتيم عليهم لان مفهوم اللقب ليس حجة والله اعلم. ده معناه - 01:43:54

مفهوم اللقب ليس حجة ولكن عند التفريع الفقهي تجد ان بعض الفقهاء يغفلون اما انهم يغفلون عن هذا عن هذا الامر عندهم ادلة

آخرى جعلتهم يحتجون. يعني مثلا الحنابلة والشافعية - 01:44:05

يقولون بأنه لا يجوز التيمم الا بالتراب. ومن ادلته بهذا الحديث وجعلت لنا جعلت تربتها لنا طهورا. يقولون التربة هي التراب. يقول مفهوم المخالفة. ان غير التراب كالحجر والرمل لا يتيمم به. فالجواب عن هذا ماذا - 01:44:20

لا ده مفروض. اسم جامد اللي قاعد في الحكم عما عداه. اللي قال في الحكم وقال منهجه المالكية والاحناف وشيخ الاسلام انه يجوز التيمم بكل ما صعد على وجه الارض وكان من جنسها. لا يكفي الحكم عما عدا - 01:44:40

فهمت؟ ايضا يمكن النوع من قاعدة اخرى اخذناها في باب العموم في ابطال استدلال بهذا الحديث. ان نقول ان قوله تعالى فتيمموا صعيدا طيبا صعيد الله كما قال ابن منظور الصعيد هو كل ما صعد على وجه الارض وكان من جنسها. فيدخل فيه التراب والرمل والحجارة. واضح هذا - 01:44:55

وتربتها فرد من افراد هذا العام واخذنا في باب العموم ان الذكرى بعض افراد العالم؟ بحكم يوافق العام ليخصص العام طيب تتمة ممکن نقف عند التتمة في هذه التتمة ماذا - 01:45:13

شروط العمل بمفهوم المخالفة وبعد ما نشوف يا عم مفهوم مخالفة سأعطيكم امثلة عملية. اعطيكم امثلة. انا اقول لك امثلة ذكرني بهذا اذا نسيت المرة القادمة وانت تقول لي اي نوع من انواع المفهوم هو؟ ان مفهوم شرط غایة عدد ها صفة؟ فيه مفهوم مفهوم عدم ماذا؟ مفهوم العدد النبي - 01:45:31

ما يزيد عن المئة هذا بعض الاصوليين اخونا يسأل قول النبي عليه الصلاة والسلام قول الله عز وجل استغفر له او لا تستغفر له ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم. نعم؟ واضح هذا - 01:45:55

بعض الاصوليين استدل بقول النبي عليه الصلاة والسلام سازيدن على السبعين. استدل به على ماذا لا يعني ممکن تأخذ بالعدد يعني؟ بالضبط هلا حجيـت مفهوم العدد؟ نعم. نقول قول النبي عليه الصلاة والسلام لازيدن على السبعين. فيه دليل على ان مفهوم العدد؟ حجة - 01:46:15

لان النبي عليه السلام عمل به ايـه؟ لكن تبين له بعد ذلك ان لو مفهوم العدد هنا غير مراد وهذا الذي سنتكلم عنه في الشروط. لان من شروط العمل بالمفهوم - 01:46:37

الا يكون قصدت به المبالغة. قصد به المبالغة فهمتي لو قلت لك مثلا لو اعتذرـت لي الف مرة لن اقبل اعتذارك. قد تقول لي خلاص اعتذرـ الف وواحد على قصة المبالغة لا اقصد العدد. فهمـت؟ فالنبي عليه الصلاة والسلام اخذ - 01:46:48

بمفهوم العادة مع ان لفظ السبعين كما قال بعض اللغويـين بالفعل يدل على المبالغة فدل هذا اعتبار مفهوم العدد. لكنه رجـى ان يكون مقصودـا. لـانـنا قلـنا ان كل المفهـوم دلـته ماـذا - 01:47:12

فمن شروط العمل بالمفهـوم سنذكرـها ان يـكون قد بـمبالغـة تـبيـن له بعد ذلك انه ليس حـجـة لـانـه قـصـنـ به المـبالغـة - 01:47:22